

كتاب

مغنى الطالب
على ايساغوجي الشيخ أنير الدين
الأبهري
للشيخ محمود المغنسي

طبع في بيروت في المطبعة الادبية

سنة ١٨٧٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمدك يا من جعل المنطق ميزاناً لطريق التفهيم
 والتحقيق * ونشكرك يا من زين الأذهان باكتساب
 التصور والتصديق * ونصلي على نبيك محمد
 الهادي إلى سواء الطريق * وعلى آله واصحابه
 الذين فازوا بالهداية والتوفيق * / أما بعد فلما
 كانت الرسالة المشهورة بایساغوجي المنسوبة إلى
 الشيخ الامام العلامة افضل المتأخرين * قدوة
 الحكماء الراسخين * اثر الدين الابرري نور الله
 مضجعه * محتوية على العجائب من القواعد *
 ومشملة على الغرائب من الفوائد * نكات معانيها

محتجبة تحت حجاب * ووجازة الفاظها مستورة في
 كل باب * وكان ما وُجد من شروحها في غاية
 الاختصار * ونهاية الاختصار * بل بعضها كمن
 متين * يحتاج الى توضيح ومبين * احتاجت الى
 شرح يزيل احتجابها * ويسهل الوصول لمن اراد
 انتسابها * وكان يخاطر ببالي * وان كان غير لائق
 بحالي * ان اكتب لها شرحاً يحل صعابها * ويكشف
 عن وجوه خرائدها نقابها * انقد فيه مطارح
 الافكار * ووضح فيه خزائن الاسرار * على وجه
 لطيف * ومنهج منيف * ليكون وسيلة للاشتغال
 والمراجعة * وذريعة لاستعمال الخواطر في المطالعة *
 مسترشداً من المرشد الرشيد * الذي هو يدي
 ويعيد * والمأمول من الاحباء المتحليين بحلي
 الانصاف * المتخليين عن رذيلتي البغي والاعساف *
 اذا عثروا على شيء زلت فيه القدم * او طغى به

القلم * ان يصلحوه بما ينضيه المحل * فان الانسان
 منشأ النسيان والزلل * ولما تيسر الاتمام بعون
 الله الوهاب * سمّيته بمغني الطلاب * ليكون الاسم
 مطابقةً للمسمى في التحقيق * وموافقاً له من جميع
 الوجوه باتم التوفيق * والى الله انصرع ان يجعل
 هذا خالصاً لوجهه الكريم * ومقرّباً من رحمته في
 دار النعيم * ومنه المعونة والتوفيق * وبيده ازمة
 التحقيق

قال رحمه الله تعالى (بسم الله الرحمن
 الرحيم) اي ابتدئ . (نحمد الله) جمع بين التسمية
 والتحميد في الابتداء عملاً بكتاب الله الكريم وبخبر
 كل امرٍ ذي بالٍ لم يبدأ فيه بسم الله فهو اجزم اي
 مقطوع البركة . وفي رواية بحمد الله ولا تعارض
 بينهما اذ الابتداء حقيقي وازافي فالحقيقي حصل
 بالبسملة والازافي بالمحملة . وقدم البسملة اقتفاء لما

نطق به الكتاب واتفق عليه اولو الالباب * والحمد
هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري سواء
تعلق بالفضائل ام بالفواضل والمدح هو الثناء
باللسان على الجميل مطلقاً والشكر في مقابلة النعمة
بالقول او الفعل او الاعتقاد فهو اعم من الحمد والمدح
بحسب المورد واخص بحسب المتعلق فبينه وبينهما
عموم وخصوص من وجه . فعلم من هذا ان المصنف
انما اختار الحمد دون المدح ليؤذن بالفعل الاختياري
ودون الشكر ليعم الفضائل والفواضل . واختار
الجملة الفعلية على الاسمية ههنا وفيما سيأتي قصداً
لاظهار العجز عن الاتيان بضمونها على وجه الثبات
والدوام . واتى بنون العظمة اظهارةً للزومها الذي
هو نعمة من تعظيم الله له بتأهيله للعلم امتثالاً لقوله
تعالى واما بنعمة ربك فحدث * فمعنى قوله نحمد الله
اي ثني ثناءً بليغاً (على توفيقه *) لنا اي خلافه .

قدرة الطاعة فينا فان التوفيق عند الاشعري واكثر
 الصحابة خلق القدرة على الطاعة . وقال امام
 الحرمین هو خلق الطاعة والظاهر ان ما قاله الامام
 احق فان القدرة على الطاعة متحققة في كل مكلف
 اللهم الا ان يكون المراد القدرة المؤثرة القريبة من
 الاستطاعة التي هي مع الفعل كما هو مذهب اهل
 الحق من ان القدرة مع الفعل والتوفيق عكس
 الخذلان فانه خلق قدرة المعصية . وانما حمد على
 التوفيق اي في مقابلته لامطلقاً لان الاول واجب
 والثاني مندوب . (ونسأله هداية طريقه *)
 السؤال والدعاء مترادفان وليس بينهما وبين الامر
 والالتماس فرق من جهة الصيغة وانما يحصل الفرق
 بالمقارنة فانها ان قارنت الاستعلاء فالامر وان
 قارنت التساوي فالالتماس وان قارنت الخضوع
 فالسؤال والدعاء . فالسؤال ما دلّ على طلب

الفعل دلالةً وضعيّةً مقارناً للخضوع . والهداية الدلالة
 على ما يُوصِل إلى المطلوب أوصل إليه بالفعل أو لا
 أو الدلالة الموصلة إلى المطلوب والاول مذهب اهل
 الحق والثاني مذهب اهل الاعتزال . والحق انها
 مستعملة في كلا المعنيين لانه لا نزاع بينهم في الحقيقة
 لانها تحي تارة بمعنى خلق الاهتداء . (ونصلي على
 محمد) الصلوة من الله تعالى رحمة ومن الملائكة
 استغفار ومن الإنس والجن دعاء وقد جمعها قوله
 تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها
 الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً . ومحمد معناه
 الوضعي اولاهو البليغ في كونه محموداً فيجوز ان يكون
 سبب تسمية النبي عليه الصلوة والسلام به ثبوت
 هذا المعنى في ذاته . (وعلى عترته) هي بكسر
 العين وسكون الناء المثناة قيل اهل بيته وقيل
 ازواجه وذريته وقيل اهله وعشيرته الأدنى وقيل

نسله ورهطه (اجمعين .) تأكيد * (اما بعد)
 يؤتى بها للانتقال من اسلوب الى اخر والتقدير
 مهما يكن من شيء بعد البسملة وما بعدها (فلهذه)
 اي الامور المحاضرة في الذهن كأن المصنف استحضّر
 المعاني التي ستذكر في رسالته على وجه الاجمال
 واورد اسم الاشارة لبيانها فان اسماء الاشارة وان كان
 وضعها للامور المبصرة الا انها ربما تستعمل في الامور
 المعقولة لنكتة . وهي هنا اما للاشارة الى ايقان هذه
 المعاني حتى صارت لكامل علم بها كأنها مبصرة عنده
 ويتدر على الاشارة اليها واما الى كمال فطانة الطالب
 كأنه بلغ مبلغا صارت المعاني عنده كالْبُصَرَاتِ
 واستحقَّ ان يشار له الى المعقول بالاشارة المحسية
 وفيه مبالغة في حس الطالب . هذا اذا كانت
 الديباجة متقدمة على الرسالة وان كانت متاخرة
 عنها كما هو دأب الاكثرين من المصنّفين فيكون

المشار اليه محسوساً متحققاً. (رسالة) مؤلفة (في)
علم (المنطق) وهو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن
عن الخطأ في الفكر وموضوعه المعلومات التصورية
والتصديقية وفائدته الاحتراز عن الخطأ في الفكر
الذي هو ترتيب امور معلومة حاصلة يتوصل بها الى
تحصيل غير الحاصل. ووجه تسمية هذه الآلة بالمنطق
ان المنطق مصدر ميمي يُطلق بالاشتراك على النطق
بمعنى التكلم وعلى ادراك الكليات وعلى قوانينها ولما
كانت هذه الآلة تعطي الاول قوة والثاني اصابة
والثالث كما لاسميت بالمنطق. (اوردنا فيها) اي
في تلك الرسالة (ما يجب استحضاره) قيل المراد
بالوجوب الوجوب الاستحساني لا الوجوب الشرعي
الذي يكون تاركه أثماً كالصلوة والصوم والزكاة
ولا الوجوب العقلي الذي يمتنع الشروع بدونه
كالصور بوجه ما والتصديق بوجه ما لان كثيراً

من المحصلين يحصل كثيراً من العلوم من غير شعور
 بشيء من تلك الاصطلاحات. قال الامام الغزالي
 من لا معرفة له بالمنطق فلا ثقة بعلمه وسماء معيار
 العلوم. (لمن يبتدئ في شيء من العلوم) والمراد
 من العلوم ههنا العلوم الكسبية التي يحتاج في
 تحصيلها الى كسب وفكر لان العلوم البدئية لا يحتاج
 في تحصيلها الى شيء من الكسب فكيف الى وجوب
 استحضار شيء من القواعد المنطقية. وانما قال يجب
 استحضاره لان القواعد ليست هي نفسها تفيد معرفة
 الفكر والآن لم يعرض للمنطقي غلطاً اصلاً وليس
 كذلك لانه ربما يغلط لاهمال القواعد او لسيانها
 والى هذا يشير قولهم في تعريف المنطق تعصم مراعاته
 الذهن. وانما يجب استحضاره لمن يبتدئ في شيء من
 العلوم لانه آلة لسائر العلوم وآلة الشيء مقدمة على
 ذلك الشيء. فان قلت يلزم من كونه آلة للعلوم

كونه آلة لنفسه لانه من العلوم قلت انه علم في نفسه
 وآلة لغيره والشيء الواحد يجوز ان يكون آلة
 وعلمًا باعتبارين او المراد من العلوم في قوله في شيء
 من العلوم سوى المنطق . (مستعينًا بالله) اي طالبًا
 منه المعونة (انه مفيض الخير) هو ما يتففع به في
 نفس الامر (والجود) اي العطاء على عباده * ثم
 لما كان الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر
 وفساده والفكر اما التحصيل المجهولات التصورية
 او التصديقية كان للمنطق طرفان تصورات
 وتصديقات ولكل منهما مبادئ ومقاصد فكانت
 اقسامه اربعة . فمبادئ التصورات الكليات الخمس
 ومقاصدها القول الشارح ومبادئ التصديقات
 القضايا واحكامها ومقاصدها القياس . ثم القياس
 بحسب المادة خمسة يسمونها الصناعات الخمس فهي
 مع الاقسام الاربعة ابواب تسعة للمنطق وبعض

المتأخرين عدد مباحث الالفاظ جزءا منها فصارت
 عشرة . ولما اراد المصنف ان يلحق الى كل واحد من
 هذه الابواب تسهيلا للطلاب رتبها على وفق ما اشرنا
 اليه فصار تقديم مباحث ايساغوجي واجبا عليه
 فقال بعد ذكر الخطبة (ايساغوجي *) اي هذا باب
 ايساغوجي وهو لفظ يوناني مركب حاصل معناه
 موصل او مدخل جعله المنطقيون علما للكليات
 الخمس اعني النوع والجنس والفصل والخاصة
 والعرض العام . ولما انحصرت الكليات في هذه
 الخمسة لان الكلي اذا نسبناه الى ما تحته من الجزئيات
 فلا يخلو اما ان يكون تمام ماهيتها او داخلا فيها او
 خارجا عنها . فان كان الاول فهو النوع . وان كان
 الثاني فلا يخلو من ان يكون مقولا في جواب ما هو
 اول الاول الجنس والثاني الفصل . وان كان الثالث
 فلا يخلو من ان يكون مقولا في جواب اي شيء هو

في عَرَضِهِ الْخَاصِّ أَوْ لَا الْأَوَّلُ الْخَاصَّةُ وَالثَّانِي
 الْعَرَضُ الْعَامُّ * ثُمَّ لَمَّا كَانَ مَقْصُودُهُمْ مِنْ اسْتَحْضَارِ
 الْكَلِمَاتِ وَغَيْرِهَا مِنْ الْأَصْطِلَاحَاتِ الْمُنَاطِقَةِ
 اسْتَحْصَالِ الْمُتَبَهُّوْلَاتِ وَالْمُجْهُولِ أَمَّا تَصَوُّرِيٌّ وَأَمَّا
 تَصْدِيقِيٌّ وَالْمَوْصِلُ إِلَى الْأَوَّلِ الْقَوْلُ الشَّارِحُ الْمُرَكَّبُ
 مِنَ الْكَلِمَاتِ وَإِلَى الثَّانِي الْحُجَّةُ الْمُرَكَّبَةُ مِنَ الْقَضَايَا كَانَ
 نَظَرُهُمْ إِمَّا إِلَى الْقَوْلِ الشَّارِحِ وَمَا يَتَرَكَّبُ هُوَ مِنْهُ وَأَمَّا
 إِلَى الْحُجَّةِ وَمَا تَتَرَكَّبُ هِيَ مِنْهُ. وَذَلِكَ لَا يَتَوَقَّفُ لَا عَلَى
 الْأَلْفَاظِ وَلَا عَلَى الدَّلَالَةِ لَكِنْ لَمَّا كَانَتْ مَعْرِفَةُ
 الْكَلِمَاتِ الْخَمْسِ تَتَوَقَّفُ عَلَى مَعْرِفَةِ الدَّلَالَاتِ
 الثَّلَاثِ وَأَقْسَامِ اللَّفْظِ بَدَأَ بِبَيَانِهَا فَقَالَ (الْأَلْفَظُ
 الدَّالُّ بِالْوَضْعِ) الدَّلَالَةُ هِيَ كَوْنُ الشَّيْءِ بِجَمَالَةٍ يَلْزَمُ
 مِنَ الْعِلْمِ بِهَا الْعِلْمُ بِشَيْءٍ آخَرَ وَيُسَمَّى الشَّيْءُ الْأَوَّلُ دَالًّا
 وَالثَّانِي مَدْلُولًا. وَالدَّالُّ أَنْ كَانَ لَفْظًا فَالدَّلَالَةُ لَفْظِيَّةٌ
 وَالْأَفْغِيرُ لَفْظِيَّةٌ. وَكُلُّ مِنْهَا أَمَّا وَضْعِيَّةٌ أَوْ عَقْلِيَّةٌ أَوْ

طبعية لان دلالة اللفظ على المعنى اما بواسطة وضع
 اللفظ بازاء المعنى او بواسطة العقل او بواسطة
 اقتضاء الطبع . فان كانت الاولى فالدلالة لفظية
 وضعية كدلالة لفظ الانسان على الحيوان الناطق .
 وان كانت الثانية فالدلالة لفظية عقلية كدلالة
 اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود الالفاظ .
 وان كانت الثالثة فالدلالة لفظية طبيعية كدلالة أخ
 بفتح الهمزة وبالحاء المعجمة على الرجوع مطاوعاً وكدلالة
 أح بفتح الهمزة او ضمها وبالحاء المهملة على وجع الصدر
 وهو السعال . وكذلك الدلالة الغير اللفظية اما ان
 تكون بواسطة الوضع او بواسطة العقل او بواسطة
 الطبع فان كانت الاولى فالدلالة غير لفظية وضعية
 كدلالة الدوال الاربع على ما وضعت له . وان
 كانت الثانية فالدلالة غير لفظية عقلية كدلالة
 الاثر على المؤثر . وان كانت الثالثة فالدلالة غير

لفظية طبيعية كدلالة تغير وجه العاشق عند
 رؤية المعشوق على العشق . والمقصود الاعلى بالنظر
 الى المنطق هو الدلالة اللفظية الوضعية لان غيرها
 غير منضبطة لاختلافها باختلاف الطبائع والعقول
 بخلاف اللفظية الوضعية فانها منضبطة * اذا عرفت
 هذا فنقول ان اللفظ الدال بالوضع (يدل) ذلك
 اللفظ بتوسط الوضع (على تمام ما وضع له بالمطابقة)
 لموافقة اياه (وعلى جزئه) اى جزء ما وضع له
 (بالتضمن) لدلالته على ما في ضمن الموضوع له
 (ان كان له) اى لما وضع له (جزئ) اما اذا لم يكن
 له جزء كما في البسائط مثل الواجب تعالى والنقطة
 فلا يتصور التضمن (وعلى ما يلزمه) اى ما يلزم
 الموضوع له (في الذهن بالالتزام) واللوازم ثلاثة
 لازم ذهنيا وخارجا كقابل العلم وصنعة الكتابة
 للانسان ولازم خارجا فقط كالسواد للغراب والمزجي

ولازم ذهنًا فقط كالبصر للعي . والمعتبر في دلالة
الالتزام الملزوم الذهني وهو كون الشيء مقتضياً
للآخر في الذهن بمعنى أنه كلما تحقق الملزوم في الذهن
تحتسب اللازم فيه ولذا قيده بقوله في الذهن . ولا يجوز
أن يُشترط فيها الملزوم الخارجي وهو كون الشيء
مقتضياً للآخر في الخارج بمعنى أنه كلما ثبت الملزوم في
الخارج ثبت اللازم فيه إذ لو كان هذا شرطاً لم يتحقق
دلالة الالتزام بدونه لامتناع تحقق المشروط بدون
الشرط واللازم باطل فكذا الملزوم . لان العدم
كالعي يدل على الملكة كالبصر التزاماً اذ العي
عدم البصر عما من شأنه ان يكون بصيراً مع ان بينهما
معاندة في الخارج . وفي قوله ان كان له جزء إشارة
الى ان المطابقة لا تستلزم التضمن . وكذا لا تستلزم
الالتزام خلافاً للفخر الرازي واما التضمن والالتزام
فيستلزمان المطابقة ضرورة . فدلالة المطابقة لفظية

لانها لمحض اللفظ والأخرى بان عقليتان لتوقفهما
 على انتقال الذهن من المعنى الى جزئه ولازمه وقيل
 وضعيتان وعليه أكثر المنطقيين . وإنما انحصرت
 الدلالة اللفظية الوضعية في هذه الثلاث لان اللفظ
 الدال بحسب الوضع على المعنى لا يخلو من ان يدل
 على تمام ما وضع له او على جزء ما وضع له او على ما
 يلزمه في الذهن . فان كان الاول فالدلالة دلالة
 بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن
 وان كان الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام . مثال
 الدلالة بالمطابقة (كالانسان فانه يدل على الحيوان
 الناطق بالمطابقة) . وإنما سميت هذه الدلالة بالمطابقة
 لان اللفظ موافق لتمام ما وضع له وذلك من قولهم
 طابقت النعل النعل اذا توافقتا . (و) مثال
 الدلالة بالتضمن كالانسان فانه يدل (على احدها)
 اي على الحيوان فقط او على الناطق فقط (بالتضمن)

لكن لا مطلقاً بل عند ارادة المعنى المطابق اعني
 المجموع من الحيوان والناطق . وانما سميت هذه الدلالة
 تضمناً لانه يدل على ما في ضمن الموضوع له . (و)
 مثال الدلالة بالالتزام كالانسان فانه يدل (على)
 قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام . وهذا ايضاً عند
 ارادة المعنى الموضوع له لا دلالة على الامر الخارج
 اللازم مطلقاً . وانما سميت هذه الدلالة بالالتزام لان
 اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه ولا لازم دلالة
 اللفظ على معان غير متناهية ولا على بعض غير
 مضبوط لعدم الفهم بل يدل على الامر الخارج اللازم
 له ذهناً * ثم لما فرغ المصنف من بيان الدلالات
 الثلاث شرع في بيان تقسيم اللفظ فقال (ثم اللفظ)
 الموضوع لمعنى (إما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء
 منه دلالة على جزء معناه) . وهو اعم من ان لا يكون
 له جزء كق علماء . او يكون له جزء لا لمعناه كلفظة

النقطة . او يكون له جزء ولمعناه ايضاً جزء ولا يدل
 جزء ذلك اللفظ على جزء معناه (كالانسان) فانه
 لفظاً لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه لان الالف
 منه مثلاً لا تدل على الحيوان والنون منه لا تدل على
 الناطق . او يكون له جزء دال على معنى لكن لا
 على جزء المعنى المراد كعبد الله علماً ان ليس شيء من
 العبودية والالهوية جزءاً للشخص المعلم لان المراد ذاته
 المشخصة . او يكون له جزء دال على جزء المعنى المراد
 ولا تكون دلالة مرادة حال ارادة ذلك المعنى
 كالحيوان الناطق علماً ان ليس شيء من معنى
 الحيوان والناطق الجزءين للانسان مراداً في حال
 العلمية وانما المراد دلالة مجموع الحيوان والناطق
 على الذات المشخصة . فالمفرد خمسة اقسام . (واما
 مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك) اية الذي
 يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه بان تكون القيود

الخمسة متحققة فيه (كرامي الحجارة) فان الرامي يراد
 به الدلالة على ذات صدر منها الرمي والحجارة يراد
 بها الدلالة على جسم معين بالتعيين النوعي * فان
 قلت لم أقدم المصنف تعريف المفرد على تعريف
 المؤلف مع ان الأولى عكسه لان القيود المذكورة
 في تعريف المؤلف وجودية وفي تعريف المفرد
 عدمية والأعلام انما تُعرف بملكاتهما. قلت ان مقصود
 المصنف هنا التقسيم بقرينة تصدير اللفظ والتعريف
 يُستفاد منه ضمناً والتقسيم باعتبار الذات لا باعتبار
 المفهوم وذات المفرد سابقة على ذات المركب * واعلم
 ان المفرد والمركب واقسامهما الآتية اقسام للمفهوم أولاً
 وبالذات ولللفظ ثانياً وبالعرض تنزيلاً للدال منزلة
 المدلول الا ان المصنف اعتبر التقسيم المجازي تقريباً
 الى فهم المبتدئين * ولما فرغ مما نتوقف عليه
 الاصطلاحات شرع في مباحث الاصطلاحات

فقال (و) اللفظ (المفرد) بالنظر الى معناه
 (اما كليٌّ وهو الذي لا يمنع نفس تصوّر مفهومه) اي
 لا يمنع مفهومه لا من حيث هو هو بل من حيث انه
 متصوّرٌ على ما يفيدُه قيد النفس (من وقوع
 الشركة فيه) بين كثيرين . والمراد بعدم منع الاشتراك
 امكان فرض صدقه على كثيرين لا اشتراكه في الواقع
 ولا فرضه بالفعل حتى تدخل الكليات الفرضية
 كشريك الباري واللاشيء واللامكن في تعريف
 الكلّي وتخرج عن تعريف الجزئي والا لا تنقضا جمعاً
 ومنعاً * واعلم ان المراد بالكثيرين في اصطلاح اهل
 المنطق ما هو فوق الواحد على خلاف المتبادر في
 عرف العربية اذ المقصود كلُّ عددٍ يحتمل نسبة
 الاشتراك اليه فيتناول الاثنين فافوق * وانما
 قيد المفهوم بالتصوّر لان من الكليات ما يمنع
 الاشتراك بين كثيرين بالنظر الى الدليل الخارجي

كواجب الوجود تعالى فان الدليل الخارجي قَطَعَ
 عِرْقَ الشركة عنه وَأَمَّا بالنظر الى مَجَرَّدَ تصوُّره فلا
 يمنع من صدقه على كثيرين وإلَّا لم يَحْتَجَّ في اثبات
 وحدانيته الى دليل خارجي والاحتياج فيه الى دليل
 مقرر فظهر ان العقل لم يمنع صدق مفهومه على كثيرين
 عند قطع النظر عن الدليل الخارجي. وأما تقييدهُ
 بالنفس فلئلا يتوهم دخول مفهوم الواجب في حد
 الجزئي. وأما ذكر المفهوم فبني على ان مورد القسمة
 اللفظ فلا يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم. فمثال الكلِّي
 (كالانسان) فان مفهومه اذا تصوَّر لم يمنع من صدقه
 على كثيرين من افرادهِ * (وأما جزئي وهو الذي
 يمنع نفس تصوُّر مفهومه من ذلك) اي من وقوع
 الشركة بين كثيرين (كزيد) فان مفهومه الذات
 مع الشخص وهو من حيث انه متصوَّر يمنع من
 وقوع الشركة بين كثيرين اذ يحصل من تعقل كل

واحدٍ منهم اثرٌ متجدد. مثلاً اذا راينا زيدا ولاحظناه
 مع شخصاته يحصل منه في اذهاننا الصورة الانسانية
 المتصفة باللواحق واذا راينا عتيبه عمراً ولاحظناه
 ايضاً مع شخصاته يحصل منه صورة اخرى غير
 الصورة الاولى وقس على هذا * وانما قسم المفرد الى
 الكلّي والحزئي دون المؤلف لان كون المؤلف
 كلياً او جزئياً انما يكون باعتبار كون اجزائه كليّةً او
 جزئيةً او نقول قسمة المفرد اليها لاتنافي قسمة المؤلف
 اليها. وقدّم الكلّي على الجزئي لان الكلّي جزءٌ للجزئي
 غالباً كالانسان فانه جزءٌ لزيد الجزئي لان الانسان
 هو الحيوان الناطق وزيداً هو الحيوان الناطق مع
 الشخص فالجزئي كلٌّ لكون الكلّي جزءاً منه على
 تقدير كونه مركّباً. ولان الكلّي مادة الحدود والبراهين
 والمطالب بخلاف الجزئي * واعلم ان الجزئي
 يُطلق بالاشتراك على المعنى المذكور ويسمى جزئياً

حقيقياً لان جزئيته بالنظر الى حقيقته المانعة من
 الشركة وبازائه الكلي الحقيقي . وعلى كل اخص تحت
 اعم كالانسان بالنسبة الى الحيوان ويسمى جزئياً
 اضافياً لان جزئيته بالاضافة الى شيء آخر وبازائه
 الكلي الاضافي * ولما فرغ من تقسيم اللفظ المفرد الى
 الكلي والمجزئي ابتداءً بالكلي فقال (و) اللفظ المفرد
 (الكلي إما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته
 كالحیوان بالنسبة الى الانسان والفرس) فان
 الحيوان كلي ذاتي داخل في حقيقة الانسان لكونه
 مركباً من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس
 والبقر والبغل وغيرها من الافراد النوعية المندرجة
 تحت الحيوان * اعلم ان الكلي الذاتي يطلق بالاشتراك
 على معنيين احدهما ما يكون داخلياً في حقيقة جزئياته
 وثانيهما ما لا يكون خارجاً عنها . والمراد من الدخول
 هنا هو المعنى الثاني لتدخل نفس الماهية في الكلي

الذاتي وان حُمِلَ على المعنى الاول لم يصحَّ بعد ذلك
تقسيم الكلّي الذاتي الى الجنس والنوع والفصل . فان
النوع على المعنى الاول ليس بذاتي لانه تَمَامُ حقيقة
الجزئيات فيلزم منه دخول الشيء في نفسه وهو
محال واما على المعنى الثاني فتكون نفس الحقيقة
داخلة فيه لانه كما يصدق على جزئي الحقيقة الاعم
والمساوي اعني الجنس والفصل انها غير خارجين
عنها كذلك يصدق على نفس الحقيقة انها غير خارجة
عنها ولا يلزم كون الشيء غير نفسه وهو محال . فان
قلت حقيقة النوع عين الذات فكيف يكون ذاتياً
اي منسوباً الى الذات والنسبة تقتضي التغاير بين
المنسوب والمنسوب اليه والشيء لا يغاير نفسه .
قلت اطلاق الذاتي عليه اصطلاحى لان الذاتي
الاصطلاحى هو الذي ليس بعرضي وعلى هذا لا يلزم
كون الشيء منسوباً الى نفسه * (واما عرضي وهو

الذي يخالفه) اي لا يدخل في حقيقة جزئياته بان
يكون خارجاً عنها (كالضاحك بالنسبة الى
الانسان) فانه لا يدخل في حقيقة جزئيات الانسان
التي هي زيد وعمر ووبكر. فان قلت ان الحكم على
الناطق بانه داخل في حقيقة الانسان وعلى الضاحك
بانه خارج عنها تحكم لكونهما متساويين في
اختصاصهما بالانسان . قلت ههنا قاعدة وهي ان
نوعاً ما اذا كان له خواص مرتبة كالناطق والمتعجب
والضاحك فاقدما يُعتبر ذاتياً والناطق اقدم
الخواص لان اختصاص الناطق بالانسان اقوى
من اختصاص الضاحك به اذا اختصاص الضحك
تابع ومتفرع على اختصاص النطق به بناءً على ان
الانسان ما لم يتَّصف بالادراك مطلقاً وهو النطق
لم يتَّصف بالانفعال عند ادراك الامور الغريبة وهو
الضحك * (والذاتي) قد سبق بيان ما هو المراد منه

وهو ينحصر في ثلاثة اقسام جنس ونوع وفصل لانه
إِمَّا مَقُولٌ في جواب ما هو بحسب الشركة فقط
وهو الجنس او في جواب ما هو بحسب الشركة
والتخصُوصية معاً وهو النوع او مقول في جواب اي
شيء هو في ذاته وهو الفصل. ولذا قال (إِمَّا مَقُولٌ
في جواب ما هو) اية في جواب السؤال بما هو
(بحسب الشركة المحضة) اي لا التخصُوصية ايضاً
(كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس) اي
بالنسبة الى الافراد المختلفة الحقيقية فانه اذا سُئِلَ عنها
بماها كان الحيوان جواباً عنها لان السؤال بماها
عن هذين الشئين طلبٌ لِتَمَامِ الماهية المشتركة
بينها وتَمَامِ الماهية المشتركة بينهما هو الحيوان فقط. فاذا
أُفِرِدَ كُلُّ واحدٍ منهما في السؤال لم يصحَّ الحيوان ان
يقع جواباً عن كل واحدٍ منهما لان السؤال بما هو
عن شيء واحد طلبٌ لِتَمَامِ الماهية المخصصة به وليس

الحيوان كذلك بل هو جزء من تمام ماهية كل واحد
 منها فيكون الجواب في السؤال عن الانسان
 وحده هو الحيوان الناطق وعن الفرس وحده هو
 الحيوان الصاهل لكونهما تمام ماهية كل واحد منهما .
 (وهو) اي ذلك المقول (الجنس) قدّمه على
 النوع لانه جزء النوع والجزء مقدّم على الكل .
 (ويرسم) الجنس (بانه كلي مقول على كثيرين
 مختلفين بالحقائق في جواب ما هو) . قوله كلي جنس
 الجنس شامل لسائر الكليات . وقوله مقول انما ذكر
 ليتعلق به قوله على كثيرين . وقوله على كثيرين انما
 ذكر ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق . وبقوله
 مختلفين بالحقائق خرج النوع وخاصته والفصل
 القريب . وبقوله في جواب ما هو خرج الفصل البعيد
 والعرض العام وخاصة الجنس * واعلم ان الجنس
 إما عال وهو الذي تحته جنس وليس فوقه جنس

كالجوهر على القول بجنسيته . واما متوسط وهو
 الذي فوقه وتحته جنس كالجسم . واما سافل وهو
 الذي فوقه جنس وليس تحته جنس كالحيوان
 لان ما تحته انواع لا اجناس . واما منفرد وهو الذي
 ليس فوقه جنس وليس تحته جنس . قالوا ولم يوجد
 له مثال * (واما مقول في جواب ما هو بحسب
 الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد
 وعمرو) وغيرهما من الافراد الشخصية فانه اذا سُئِلَ
 عن زيد وعمرو بما هما كان الجواب الانسان لان
 السائل طلب الماهية المشتركة بينهما والماهية المشتركة
 بينهما الانسان فيكون جوابا عنهما . واذا أُفْرِدَ الافراد
 بان سُئِلَ عن زيد فقط او عمرو فقط كان الجواب
 ايضا الانسان لان السؤال عن الافراد على سبيل
 الافراد طلب للماهية المختصة بكل واحد والماهية
 المختصة بكل واحد هي الانسان فقط . فعلم منه ان

النوع يكون مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة
والخصوصية معاً وان افراد النوع منحصرة في الجزئيات
الحقيقية. (وهو) اي ذلك المقول (النوع ويرسم
بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون
الحقيقة في جواب ما هو). فذكر الكلي والمقول على
كثيرين كما مر. وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة
احتراز عن الجنس وخاصة والعرض العام
والفصل البعيد. وقوله في جواب ما هو احتراز عن
الفصل القريب وخاصة النوع فانها متولان في
جواب اي شيء هو في ذاته او في عرضه * واعلم ان
النوع قسائ اضافي وهو المدرج تحت جنس
وحقيقي وهو ما ليس تحته نوع فبينها عموم
وخصوص من وجه. بجمعان في نحو الانسان فانه
نوع اضافي لاندراجة تحت جنس وهو الحيوان
وحقيقي اذ ليس تحته نوع. وينفرد الاضافي في نحو

الحيوان فان فوقه جنساً وهو الجسم وتحتة نوعاً وهو
 الانسان . وينفرد الحقيقي في الماهية البسيطة كالعقل
 المطلق عند الحكماء على القول بنفي جنسية الجوهر *
 ولما فرغ من القسم الاول والثاني للذاتي شرع في
 القسم الثالث منه فقال (وإما غير مقول في جواب
 ماهوبل مقول في جواب أي شيء هو في ذاته) اي
 حقيقته * ههنا قاعدة لأبد من معرفتها وهي ان السؤال
 بأي شيء هو على ثلاثة اقسام احدها ان لا يزداد على
 أي شيء هو قيد . وثانيها ان يزداد عليه قيد وهو في
 ذاته . وثالثها ان يزداد عليه قيد وهو في عرضة . فان
 كان الاول كان السؤال عن المميز المطلق فيكون
 الجواب بما يميزه في الجملة سواء كان فصلاً قريباً او
 بعيداً او خاصة كما اذا سئل عن الانسان بأي شيء
 هو فيصح ان يقال في جوابه انه ناطق او حساس او
 ضاحك فان كلاً منها يميزه عن غيره في الجملة . وان

كان الثاني كان السؤال عن المميز الذاتي فيكون
 الجواب بالفصل القريب وحده لأن المميز الذاتي هو
 الفصل القريب لا غير كما اذا سُئِلَ عنه بأي شيء
 هو في ذاته فيصح في الجواب ان يقال انه ناطق ولا
 يصح ان يقال انه ضاحك او حساس وان كان
 الثالث كان السؤال عن المميز العرضي فيكون
 الجواب بالخاصة وحدها كما اذا سُئِلَ عنه بأي شيء
 هو في عَرَضِهِ فالجواب عنه الضاحك * ولما كان في
 قوله بل مقول في جواب اي شيء هو في ذاته نوع
 خفاء فسرهُ بقوله (وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه
 في الجنس) . وانما قيدهُ بقوله في الجنس بناء على ان
 كل ماهية لها فصل فلها جنس البتة (كالناطق
 بالنسبة الى الانسان) فان الناطق يميز الانسان عما
 يشاركه في الحيوان كالفرس والبغل والبقر وغيرها
 فاذا سُئِلَ بأي شيء هو في ذاته كان الجواب الناطق .

(وهو الفصل) . وهو إما قريبٌ من أن مَيِّز الشيء عما يشاركه في الجنس القريب وإما بعيدٌ أن مَيِّزه في الجملة عما يشاركه في الجنس البعيد . (ويرسم) اي الفصل (بأنه كَلِّيٌّ يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته) . فقوله كلي جنس يشمل الكلّيات . وقوله يقال على الشيء في جواب اي شيء هو يخرج الجنس والنوع والعرض العام لأن الأولين يقالان في جواب ما هو لا في جواب اي شيء هو والثالث لا يقال في الجواب اصلاً . وقوله في ذاته اي في جوهره يُخْرِجُ الخاصّة لانها وان كانت مميزة للشيء لا تميزه في ذاته بل في عرضه . وإنما قال على الشيء ولم يقل على كثيرين كما قال في سائر تعريفات الكلّيات ليشمل فصل النوع الذي ينحصر في شخص واحد بحسب الخارج كالشمس * (وإما العرضي فإيّا ان يمنع انفكاكه عن الماهية) سواء امتنع انفكاكه

عن الماهية من حيث هي هي بأن يتنوع انفكاكه عنها
 في الذهن والخارج معاً كالفرديّة للثلاثة ويسمى هذا
 لازم الماهية او عن الماهية الموجودة بان يتنوع انفكاكه
 عنها باعتبار وجودها في الخارج دون الذهن .
 كالسواد للتحبشي فان السواد ليس بلازم لماهية
 الحبشي من حيث هي هي والّا لكان كل انسان اسود
 بل هو لازم لوجوده ويسمى هذا لازم الوجود (وهو
 العرض اللازم . او لا يتنوع) انفكاكه عنها بل تمكن
 مفارقتها لها (وهو العرض المفارق) . وهو على قسمين
 الاول ما تكون مفارقتها بالفعل إما يسيرة كمفارقة
 القيام عن التائم او عسيرة كمفارقة العشق عن
 العاشق . والثاني ما تكون مفارقتها بالامكان لا
 بالفعل كمفارقة حركة الافلاك فانها لا تنفك عن
 الفلك بالفعل مع انها ممكنة الانفكاك عنه . (وكل
 واحدٍ منهما) اي من العرض اللازم والعرض

المفارق (إِمَّا أَنْ يَخْتَصَّ بِحَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ الْخَاصَّةُ)
 وهي ثلاثة أقسام أحدها ما يُوجَدُ في جميع أفراد ذي
 الخاصَّة مع امتناع انفكاكه عنها ويسمَّى هذا خاصَّةً
 شاملة لازمة (كالضاحك بالثقة) بالنسبة إلى جميع
 أفراد الإنسان فإن الضحك بالثقة يوجد في جميع
 أفراد الإنسان مع امتناع انفكاكه عنها . (و) ثانيها ما
 يوجد في جميع أفراد ذي الخاصَّة لكن يجوز انفكاكه
 عن كل واحدٍ ويسمَّى هذا خاصَّةً شاملة غير لازمة
 كالضاحك (بالفعل للإنسان) فإنه يوجد فيه في
 وقتٍ دون وقت . وثالثها ما لا يوجد في جميع أفراد
 ذي الخاصَّة بل يوجد في بعضها ويسمَّى هذا خاصَّةً
 غير شاملة كالكتاب بالفعل بالنسبة إلى أفراد
 الإنسان فإنه يوجد في بعض أفراد الإنسان دون
 بعضها . (وترسم) أي الخاصَّة (بأنها كلية ^{تسمى} يقال
 على ما تحت حقيقة واحدة فقط) يخرج الجنس

والعرض العام (قولاً عَرَضِيًّا) يخرج النوع
والفصل. (واما ان يعم) كل واحد من اللازم
والمفارق (حتائق فوق) حقيقة (واحدة وهي
العرض العام). فاللازم منه (كالمتنفس بالقوة)
فانه عرض لازم لا ينفك عن ماهية الحيوان غير
مختص بحقيقة واحدة. (و) المفارق منه كالمتنفس
(بالفعل) فانه عرض مفارق ينفك عن ماهية
الحيوان غير مختص بحقيقة واحدة. وقوله (للانسان
وغیره من الحيوان) متعلق بالمثالين وبيان لعمومهما.
(ويرسم) اي العرض العام (بانه كلي) يقال
على ما تحت حقائق مختلفة (خرج غير الجنس
والفصل البعيد وخرجا بقوله (قولاً عَرَضِيًّا). وانما
كانت تعريفات هذه الكلّيات رسوماً لان المقولية
عارضة فيها والتعريف بالعارض لا يكون الارسماً*
ولما فرغ من مبادئ التصورات وهي الكلّيات

الخامس شرع في مقاصدها فقال (القول الشارح *)
 اے ما يجب استحضاره القول الشارح ويرادفه
 المعرف . يسمى بالقول لكونه مركباً . ويسمى شارحاً
 لشرحه الماهية إما بان يكون تصوّره سبباً لاكتساب
 تصوّر الماهية بكنهها وهو الحد أو بان يكون تصوّره
 سبباً لاكتساب تصوّرها بوجه يميزها عما عداها وهو
 الرسم . وبهذا علم ان القول الشارح اما حد أو رسم .
 فعرف الحد بقوله (الحد قول دال على ماهية
 الشيء) اي حقيقته الذاتية * قيل لم يحز تعريف
 المعرف لئلا يتسلسل . وأجيب بأن التسلسل غير
 لازم لان المعرفة من حيث هو غير محتاج الى
 معرف آخر اما لبداية اجزائه او لكونه معلوماً
 بالكسب وبان التسلسل ههنا في الامور الاعتبارية
 والتسلسل فيها ليس بمحال لانه يتقطع بانه طاع
 اعتبار المعبر * (و) المعرفة منحصر في اربعة اقسام لانه

إمَّا مجرّد الذاتيات أو لا فان كان مجرّد الذاتيات فإمّا
 ان يكون مجعها وهو المخذ التام أو ببعضا وهي
 المخذ الناقص . وان لم يكن مجرّد الذاتيات فإمّا
 ان يكون ببعضا مقيدا بخاصة لازمة وهو الرسم
 التام أو بنير ذلك وهو الرسم الناقص . فالمخذ
 التام (هو الذي يتركب من جنس الشيء
 وفصله التريين) فالجنس التريب للشيء هو الذي
 لا يكون بينه وبينه جنس آخر والفصل التريب
 للشيء هو الذي لا يكون بينه وبينه فصل آخر
 (كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان) فانك اذا
 قلت ما الانسان يقال هو الحيوان الناطق (وهو المخذ
 التام) . أمّا تسميته حدّا فلأن المخذ في اللغة المنع
 وهو لاشتماله على جميع الذاتيات مانع من دخول
 الاغيار الاجنبية فيه . واما تسميته تاما فلكون
 الذاتيات مذكورة بتامها فيه . ويُسَمَّر في المخذ التام

تقديم الجنس على الفصل لأنه مفسر للجنس ومفسر
 الشيء متأخر عنه . (وأخذ الناقص هو الذي
 يتركب من جنس الشيء البعيد وفصله القريب)
 فالجنس البعيد للشيء هو الذي يكون بينه وبينه
 اجناس أخر (كالجسم الناطق بالنسبة الى
 الانسان .) أما كونه حداً فلما مرّ وأما كونه ناقصاً
 فلمدم ذكر جميع الذاتيات فيه . (والرسم النام هو
 الذي يتركب من جنس الشيء القريب وخاصة
 من خواصه اللازمة له كالحَيوان الضاحك في
 تعريف الانسان .) أما كونه رسماً فلأن رسم الدار
 أثرها ولما كان هذا التعريف تعريفاً بالخاصة
 اللازمة الخارجة التي هي من آثار الشيء كان تعريفاً
 بالآثر . وأما كونه تاماً فلكونه مشابهاً للحد النام من
 جهة أنه وضع في كل واحدٍ منهما الجنس القريب
 المتيد بأمرٍ مخصّص . وإنما قيد الخواص باللازمة

لامتناع التعريف بالخاصة المفارقة لكونها اخص من
 ذي الخاصة والتعريف بالاخص غير جائز. (والرسم
 الناقص هو الذي يتركب من عرضيات تختص
 جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه
 ماش على قدميه) يخرج الماشي على الاقدام الاربع
 كالفرس والبقر. (عريض الاظفار) يخرج ما
 ليس بعريض الاظفار كالطير. (بادي البشرة)
 يخرج ما هو مستور البشرة بالشعر. (مستقيم القامة)
 يخرج ما هو منحنى القامة كالابل والبقر. فلما قال
 (ضحاك بالطبع) اخص الجميع بالانسان وخارج
 غيره لان جملة هذه الامور العرضية لا تجتمع الا فيه
 بخلاف كل واحد منها لوجود البعض منها في
 غيره ايضا فان الماشي على التدمين يوجد ايضا في
 الطير وعريض الاظفار يوجد في نحو الفرس وبادي
 البشرة يوجد في نحو الحية والسمك ومستقيم القامة

يوجد في الاشجار واما الضمك باطبع ففي وجوده
 في غير الانسان خلاف لكن الأولى انه لا يوجد. أما
 كونه رسماً فلما مرّ واما كونه ناقصاً فلعدم ذكر بعض
 اجزاء الرسم التام فيه حتى تتحقق مشابهته للحد التام
 كتتحققها بين الرسم التام والحد التام * ولما فرغ من
 التصورات ومبادئها ومقاصدها شرع في التصديقات
 فقدّم مبادئها وهي مباحث القضايا واحكامها فقال
 (القضايا*) اي ما يجب استحضاره القضايا وهي جمع
 قضية ويعبر عنها بالخبر. (القضية قول يصح ان
 يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب). والقول
 هو المركب ملفوظاً او معقولاً فهو جنس وباقي القيود
 فصل يخرج المركبات الانشائية سواء كانت طلبية
 كالامر والنهي والنداء او غير طلبية كالنسم وافعال
 المدح والذم وصيغ العقود كبعث واشترت فانها
 ليست بقضايا بل هي من قبيل التصورات الساذجة

عند ارباب هذا الفن . وكذا يخرج المركبات التقيدية
مثل الحيوان الناطق والاضافية مثل غلام زيد
وغيرها من نحو خمسة عشر لان صدق القول مطابقة
حكمه للواقع وان لم يكن مطابقاً للاعتقاد على مذهب
الجمهور او لا اعتقاد المخبر وان كان غير مطابق للواقع
على مذهب النظام او لها جميعاً على مذهب الجاحظ
وكذبه عدم مطابقته للواقع او للاعتقاد او لهامعاً . ولا
حكم في الانشائيات والتقيديات والاضافيات لان
الحكم هو أداء للواقع في نفس الامر من طرفي النسبة
وهما الثبوت والوقوع كما في الموجبة والانتفاء
واللاوقوع كما في السالبة ولا أداء في الانشائيات
والتقيديات والاضافيات * ولما فرغ من تعريف
القضية شرع في تسمياتها فقال (وهي) اي القضية
تنقسم اولاً باعتبار الطرفين الى قسمين فهي (اما
حالية) وهي التي يكون طرفاها اعني المتكوم عليه

والمحكوم به مفردين بالفعل او بالفعلة موجبة كانت
 (كقولنا زيد كاتب) او سالبة (كقولنا زيد ليس
 بكاتب). وتسميتها حملية باعتبار طرفيها الاخير الا
 ان الموجبة هي الحملية في الحقيقة لتحقق معنى الحمل
 فيها واما السالبة فلا حمل فيها لكن كثيرا ما
 تسمى الأعدام باسم الملكات انشاعا. (واما شرطية)
 وهي التي لا يكون طرفاها مفردين. وهي إما (متصلة)
 وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على
 تقدير صدق قضية اخرى. فان كان الاول فالتضية
 شرطية متصلة موجبة (كقولنا ان كانت الشمس
 طالعة فالنهار موجود) فانه حكم فيها بصدق قضية
 النهار موجود على تقدير صدق قضية الشمس
 طالعة. وان كان الثاني فالتضية شرطية متصلة
 سالبة (كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل
 موجود) فانه حكم فيها بسلب صدق قضية الليل

موجودٌ على تقدير صدق قضية الشمس طالعة. (وإما
 شرطية منفصلة) وهي التي يُحكم فيها بالتنافي بين
 القضيتين. فإن كان الحكم بالتنافي بينهما إيجاباً فمفصلة
 موجبة (كقولنا العدد إما زوج وإما فرد) فإنه
 حكم فيها بأن كون العدد زوجاً ينافي كونه فرداً.
 وإن كان سلباً فمفصلة سالبة كقولنا ليس إيمان
 يكون هذا اسود أو كاتباً فإنه حكم فيها بسلب المنافاة
 بين كونه اسود وكونه كاتباً. وتسمية المتصلة بالشرطية
 ظاهرة لاشتغالها على أداة الشرط. وإما تسمية المتصلة
 بها فلشابهتها المتصلة من حيث أنها مركبة من
 القضيتين فيكون معنى الشرطية في المتصلة حقيقة
 وفي المتصلة مجازاً. (والجزء الأول) أي المحكوم عليه
 (من) القضية (الحملية يسمى موضوعاً) لأنه إنما
 وُضع لأن يُحكم عليه بشيء وهو المحكوم به (و) الجزء
 (الثاني) أي المحكوم به يسمى (محمولاً) لأنه إنما وُضع

لأنَّ مجلَّ على شيءٍ وهو الموضوع . وللحكمة جزء آخر
وهو النسبة التي يربط بها المحمول بالموضوع وتسمى
نسبةً حكميةً ولم يذكرها المصنِّفُ لأنه يريد أن يبين
اسم ما سبق ذكره في تقسيم القضية الى المحلِّية
والشرطية والمذكور فيما سبق ليس الا الطرفين .
(والجزء الاول من) القضية (الشرطية) سواء
كانت متصلة او منفصلة (يسمى مقدِّماً) لتقدمه في
الذكر طبعاً وان تأخَّر وضعاً في نحوقولنا النهار
موجودٌ كما كانت الشمس طالعةً (و) الجزء
(الثاني) منها يسمى (تالياً) اي تابعاً لوقوعه بعد
الاول * (والقضية) تنقسم ثانياً الى قسمين لانها (إما
موجبةٌ) ان كان الحكم فيها بالابقاع (كقولنا زيدٌ
كاتبٌ واما سالبةٌ) ان كان الحكم فيها بالانتزاع
(كقولنا زيدٌ ليس بكاتبٍ) ثم ان الموجبة اما
محصلةٌ او معدولة لان القضية الموجبة لا تخلو اما ان

يكون فيها حرف السلب وهي المحصلة وتسمى وجودية
 ايضاً مثل زيد كاتِبٌ او يكون فيها حرف السلب
 الذي يكون جزءاً من احد طرفيها وهي المعدولة.
 وانما سميت معدولة لان حرف السلب عدلٌ به عن
 اصل مدلوله وهو السلب وجعل حكمة حكم ما بعده.
 فان كان حرف السلب جزءاً من الموضوع تسمى
 معدولة الموضوع مثل قولنا اللاحق جمادى. وان كان
 جزءاً من المحمول تسمى معدولة المحمول مثل قولنا
 الحي لاجمادى. وان كان جزءاً من كلٍ منهما معاً تسمى
 معدولة الطرفين مثل قولنا اللاحق لالعالم.
 فالمحصلة هي ما لا عدول فيها اصلاً ولا تكون الا محصلة
 الطرفين والمعدولة هي ما فيها عدول سواء كان في
 طرفيها او في احدها * والسالبة هي ما يكون فيها
 حرف السلب ولا يكون جزءاً منها اصلاً مثل زيد
 ليس بكاتبٍ * (وكل واحدٍ منهما) اي من

الموجبة والسالبة (أما مخصوصة) وهي التي كان
 الموضوع فيها شخصاً معيناً. وهي إما موجبة أو سالبة
 (كما ذكرنا) في مثالين من قولنا زيدٌ كاتبٌ وزيدٌ
 ليس بكاتبٍ. أمّا تسميتها مخصوصة فلخصوص
 موضوعها ويقال لها شخصية أيضاً لكون موضوعها
 شخصاً معيناً. (و) ان لم يكن الموضوع فيها شخصاً
 معيناً فالقضية تسمى متصورة ومسورة. وهي (إما
 كلية مسورة) وهي التي يكون الحكم فيها على كل
 الأفراد. وهو إما بالاجباب أو بالسلب. فان كان
 بالاجباب فهي موجبة كلية مسورة (كقولنا كلُّ
 انسانٍ كاتب) وسورها كلُّ. (و) ان كان
 بالسلب فهي سالبة كلية مسورة (كقولنا لا شيء من
 الانسان بكاتب) وسورها لا شيء ولا واحد. (وإما
 جزئية مسورة) وهي التي يكون الحكم فيها على بعض
 الأفراد وهو أيضاً إما بالاجباب أو بالسلب. فان كان

بالانجاب فهي موجبة جزئية مسورة (كقولنا بعض
 الانسان كاتب) وسورها بعض وواحد . (و) ان
 كان بالسلب فهي سالبة جزئية مسورة كقولنا
 (بعض الانسان ليس بكاتب) وسورها ليس كل
 وليس بعض وبعض ليس . والسور مأخوذة من
 سور البلد لانه يحصر افراد الموضوع ويحيط بها كما
 يحيط السور بالبلد * هذا في الحماية واما في
 الشرطيات فنخصوها وحصرها واهمالها بتعين
 الزمان والأوضاع ويحصرها واهمالها لان الزمنة
 والأوضاع في الشرطيات بمنزلة الأفراد في الحملات
 فكما ان الحكم فيها ان كان على فرد معين فهي
 مخصوصة فكذلك الشرطيات ان كان الحكم فيها
 بالانصال والانفصال على الوضع المعين فهي
 مخصوصة كقولنا ان جئني اليوم اكرمتك . والآ فان
 بين كمية الحكم بانه على جميع الأوضاع او على بعضها

فهي مسورة ولا فمهمة. وسور الموجبة الكلية في المتصلة
 كلما ومهما ومتى كقولنا كلما كانت الشمس طالعة
 فالنهار موجود. وفي المنفصلة دائماً كقولنا دائماً إما
 أن يكون العدد زوجاً أو فرداً. وسور السالبة الكلية
 فيها ليس البتة كقولنا ليس البتة ان كانت الشمس
 طالعة فالليل موجود وليس البتة إما ان يكون
 العدد زوجاً أو فرداً. وسور الموجبة الجزئية فيها قد
 يكون كقولنا قد يكون اذا كانت الشمس طالعة
 كان النهار موجوداً وقد يكون إما ان يكون العدد
 زوجاً أو فرداً. وسور السالبة الجزئية فيها قد لا يكون
 كقولنا قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة كان
 الليل موجوداً وقد لا يكون اما ان يكون العدد
 زوجاً أو فرداً. ويكون بادخال حرف السلب على
 سور الايجاب الكلي نحو ليس كلما وليس مهما وليس
 متى في المتصلة وليس دائماً في المنفصلة. وأما المهمة

فيُطْلَقُ فيها لفظ لو وإذا وإن في المتصلة نحو إذا
 كانت أو لو كانت أو إن كانت الشمس طالعةً كان
 النهار موجوداً. ويُطْلَقُ لفظ إمّا في المنفصلة نحو إمّا
 أن يكون العدد زوجاً أو فرداً * (وإما أن لا تكون)
 كلٌّ من الموجبة والسالبة (كذلك) أي لا مخصوصة
 ولا كلية ولا جزئية (وتسمى مهملة) لاهمال بيان كمية
 الأفراد التي حكم عليها بترك أداة السور (كقولنا)
 في الموجبة (الإنسان كاتبٌ و) في السالبة
 (الإنسان ليس بكاتب.) وهاتان القضيتان إنما
 تكونان مهملتين عند من لا يجعل لامر الاستغراق في
 حكم أداة السور أو حيث لا تكون للاستغراق. واعلم
 أن المهملة في قوة الجزئية لأنها تصلح لأن تكون كليةً
 وجزئيةً وعلى التقديرين الجزئية متحققة. والشخصية
 في حكم الكلية ولهذا اعتبرت في كبرى الشكل الأول
 نحو هذا زيدٌ وزيدٌ إنسان * فعلم مما سبق أن في

القضايا مخصوصتين موجبةً وسالبةً . ومحصوراتٍ
 اربع موجبةً وسالبةً كليةً وجزئيةً . ومملتين موجبةً
 وسالبةً * ولما فرغ من تقسيمات الحملية شرع في
 تقسيمات الشرطية فقال (والمتصلة إما لزومية)
 وهي التي حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق
 المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك وهي ما بسببه
 يستلزم المقدم التالي كالعلية والتضاييف . أما العلية
 فبان يكون المقدم علةً للتالي (كقولنا ان كانت
 الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ) فان طلوع
 الشمس علةٌ لوجود النهار . او بان يكون التالي علةً
 للمقدم كقولنا ان كان النهار موجوداً فالشمس طالعةً
 فان المقدم في هذه الشرطية معلول للتالي . او بان
 يكونا معلولي علةٍ واحدة كقولنا ان كان النهار موجوداً
 فالعالم مضيئٌ فان كل واحد من وجود النهار
 واضاءة العالم معلول لطلوع الشمس . واما

التضاييف فبأن يكون المقدم والتالي بحيث يكون
 تعقل أحدهما بالقياس إلى الآخر كقولنا إن كان
 زيد أباً لعمرٍو فعمرٌو ابنه فان تعقل كل واحدة من
 الأبوة والبنوة بالقياس إلى تعقل الأخرى * (وإما
 اتفاقية) وهي التي حكم فيها بصدق التالي على تقدير
 صدق المقدم لالعلاقة توجب ذلك بل بمجرد صدقها
 (كقولنا إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق) فإنه
 لا علاقة بين ناطقة الإنسان وناهقة الحمار لتجويز
 العقل كل واحدة منهما بدون الأخرى بل إنما توافقنا
 على الصدق. فتكون تسمية المتصلة الأولى باللزومية
 لاشتمالها على علاقة اللزوم وتسمية الثانية بالاتفاقية
 لعدم اشتمالها على تلك العلاقة بل على مجرد الاتفاق *
 هذا نقسم الشرطية المتصلة (و) أما الشرطية
 (المنفصلة) فهي تنقسم إلى ثلاثة أقسام حقيقية وممانعة
 المجمع فقط وممانعة المخلو فقط. لان الحكم في القضية

بالتنافي بين جزءيها (إمّا) في الصدق والكذب معاً
 فالتضيّة حينئذٍ منفصلة (حقيقية كقولنا العدد اما
 زوج واما فرد) فانهما لا يصدقان معاً لامتناع اجتماع
 الزوج والفرد على عدد واحد ولا يكذبان معاً
 لامتناع ارتفاعهما عنه معاً . هذه موجبتها . وسالبتها
 برفع التنافي في الصدق والكذب معاً كقولنا ليس
 البتة إمّا ان يكون هذا الانسان كاتباً او تركياً فانها
 يصدقان ويكذبان معاً . (وهي) اي المنفصلة
 الحقيقية (مانعة الجمع و) مانعة (المخلو معاً) اي
 مركبة منها . وانما سميت حقيقية لان التنافي بين
 جزءيها اشد من التنافي بين جزءي مانعة الجمع ومانعة
 المخلو لانه يوجد التنافي بين جزءيها في الصدق
 والكذب معاً وهذا ليس الا حقيقة الانفصال *
 (وإمّا) في الصدق فقط فيقال للتضيّة (مانعة الجمع
 فقط) اي دون المخلو (كقولنا هذا الشيء اما حمبر

او شجره) فانها لا يصدقان لان بينهما معاندة وقد
 يكذبان بان يكون انسانا . هذه موجبتها . وسالبتها
 برفع العناد في الصدق فقط نحو ليس البتة إما ان
 يكون هذا الشيء لا شجراً ولا حجراً فانها يصدقان
 ولا يكذبان والا لكان حجراً وشجراً معاً . وانما سميت
 مانعة الجمع لاشتغالها على منع الجمع بين جزئيهما في
 الصدق * (وإما) في الكذب فقط فيقال للقضية
 (مانعة الخل فقط) اي دون الجمع (كقولنا زيد
 إما ان يكون في البحر وإما ان لا يغرق) فانه حكم في
 هذه القضية بالتنافي بين ان لا يكون في البحر وبين
 ان يغرق لا بين ان يكون في البحر وبين ان لا
 يغرق لان هذا جائز فالكون في البحر مع عدم الغرق
 يصدقان ولا يكذبان والا لغرق في البر . هذه
 موجبتها . وسالبتها برفع العناد في الكذب فقط نحو
 ليس البتة إما ان لا يكون زيد في البحر وإما ان يغرق

فان عدم الكون في البحر مع الغرق يكذبان ولا
 يصدقان . و مرادهم بالبحر ما يمكن الغرق فيه عادةً
 لا البحر نفسه فلا يتوهم اجتماع الطرفين في الكذب
 بان يكون في البر أو المحوض ويغرق * (وقد
 تكون المنفصلات) الثلاث اي كل واحدة منها كما
 تكون ذات جزئين كما مر من الأمثلة تكون (ذات
 اجزاء) ثلاثة أو أكثر . وإشار بتصدير لفظة قد الى
 تقليل هذا الحكم . فالمنفصلة الحقيقية التي هي ذات
 اجزاء ثلاثة (كقولنا العدد إما زائد أو ناقص أو
 مساو) فان هذه الاجزاء الثلاثة لا تجتمع على عددٍ
 واحد لا في الصدق ولا في الكذب . والمراد بكون
 العدد زائداً أو ناقصاً أو مساوياً كون كسوره زائدة
 أو ناقصة أو مساوية فانه اذا اجتمعت كسوره التي
 تحته فان زادت عليه يسمى زائداً كالاثنى عشر فان
 كسوره وهي النصف والثلث والرابع والسادس

زائدة لان مجموعها خمسة عشر . وان نقصت عنه
 يسمي ناقصاً كالثمانية فان كسورها وهي النصف
 والرابع والثمن ناقصة عنها لانها سبعة . وان ساوته
 يسمي مساوياً كالسته فان كسورها وهي النصف
 والثلث والسدس مساوية لها لانها ستة ايضاً .
 وأما مانعة الجمع التي هي ذات اجزاء ثلاثة فكقولنا
 إما ان يكون هذا الشيء شجرة او حجراً او حيواناً
 فان هذه الاجزاء تجتمع كذباً لحجاز ان يكون
 شيئاً آخر . واما مانعة الخلو التي هي ذات اجزاء
 ثلاثة فكقولنا إما ان يكون هذا الشيء لا حجراً
 ولا شجرة ولا حيواناً * والحق ان المنفصلات لا
 تتركب من اكثر من جزئين لانها متحققة بانفصال
 واحد وهو لا يكون الا بين شيئين فعند زيادة
 الاجزاء يلزم تعدد المنفصلة . وذلك اما في الحقيقية
 فلان نحو قولنا العدد اما زائد او ناقص او

مساوٍ في تقدير العدد أما زائد أو غيره أو غير الزائد
 أما ناقص أو غيره وهو المساوي فهي مؤلفة من
 حقيقتين . وأما في غيرها فلأن الانفصال يكون قد
 وقع بين جزئين ثم تكرر بين كل من هذين الجزئين
 والجزء المزيد . فقولنا أما ان يكون هذا الشيء شجرة أو
 حجراً أو حيواناً في تقدير أما ان يكون شجرة أو حجراً
 وأما ان يكون شجرة أو حيواناً وأما ان يكون حجراً
 أو حيواناً وقس على ذلك في مانعة المخلو . فتكون كل
 واحدة من مانعة الجمع ومانعة المخلو مؤلفة من ثلاث
 منفصلات * ولما فرغ من بيان القضايا وأقسامها
 شرع في أحكامها فقال (التناقض *) أي مما يجب
 استحضاره التناقض و (هو اختلاف القضيتين)
 يخرج اختلاف المفردين كالسما والارض واختلاف
 مفرد وقضية كهمرو وزيد قائم (بالاجاب والسلب)
 يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال وبالكلية

والجزئية وبالعدول والتحصيل وبالحملية والشرطية .
 (بحيث يقتضي) ذلك الاختلاف (لذاته) بخرج
 الاختلاف الذي يكون بالاجباب والسلب لكن
 لا يكون لذاته بل إما بالواسطة كقولنا زيد انسان
 زيد ليس بناطق فان هذا الاختلاف بواسطة ان
 قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان
 او بان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق .
 وإما بخصوص المادة كما في قولنا كل فرس حيوان ولا
 شيء من الفرس بحيوان فهذا الاختلاف ليس لذاته
 وصورته بل بخصوص مادته لأننا لو جعلنا الموضوع
 فيها محمولاً لكذبنا جميعاً . (أن تكون احداها) اي
 احدى القضيتين (صادقة والاخرى كاذبة كقولنا
 زيد كاتب زيد ليس بكاتب . ولا يتحقق ذلك)
 اي التناقض (الابعدا اتفاقهما) اي اتفاق القضيتين
 اللتين يقع بينهما التناقض سواء كانتا مخصصتين

او محصورتين (في) ثنائي وحدات . الأولى وحدة
 (الموضوع) اذ لو اختلفتا في هذه الوحدة نحو زيد
 قائمٌ عمرو ليس بقائمٍ لم تنافضا لجواز صدقهما او
 كذبهما معا . (و) الثانية وحدة (المحمول) اذ لو
 اختلفتا فيها نحو زيد قائمٌ زيدٌ ليس بقائمٍ لم تنافضا .
 (و) الثالثة وحدة (الزمان) اذ لو اختلفتا فيها
 نحو زيد قائمٌ اي ليلاً زيدٌ ليس بقائمٍ اي نهاراً لم
 تنافضا . (و) الرابعة وحدة (المكان) اذ لو
 اختلفتا فيها نحو زيد قائمٌ اي في الدار زيدٌ ليس
 بقائمٍ اي في السوق لم تنافضا . (و) الخامسة وحدة
 (الاضافة) اذ لو اختلفتا فيها نحو زيدٌ أبٌ اي
 لعمرو زيدٌ ليس بأبٍ اي لبكرٍ لم تنافضا . (و)
 السادسة وحدة (القوّة والفعل) اذ لو اختلفتا فيها
 بان تكون النسبة في احدها بالقوّة وفي الاخرى
 بالفعل نحو الخمر في الدنّ مسكرٌ اي بالقوّة الخمر في

الدنّ ليس بمُسكِراي بالفعل لم تناقضا . (و)
 السابعة وحدة (الكلّ والجزء) اذ لو اختلفتا في
 الكل والجزء نحو الزنجيَّ أسود اي بعضه الزنجيَّ ليس
 بأسود اية كلة لم تناقضا . (و) الثامنة وحدة
 (الشرط) اذ لو اختلفتا فيه نحو الجسم مفرّق للبصر
 اي بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرّق للبصر اي
 بشرط كونه اسود لم يتحقّق التناقض * اعلم ان
 اشتراط هذه الوحدات للتناقض انما هو مذهب قدماء
 المنطقيين واما المتأخرون فقد اكتفوا بوحدين وحدة
 الموضوع ووحدة المحمول بناء على ان سائر الوحدات
 مندرجٌ تحتها . واقتصر المحققون على وحدة واحدة
 وهي وحدة النسبة الحكمية حتى يكون السلب وارداً
 على ما ورد عليه الايجاب لانه متى اختلفت تلك
 الامور اختلفت النسبة الحكمية ومتى اتحدت اتحدت .
 فهذا المذهب اخصر واشمل والأفلا حصر فيما ذكره

من الوحدات الثاني بل لا بُدَّ لتحقُّق التناقض ايضاً
 من وحدة العلة نحو النجار عاملٌ أي للسلطان النجار
 ليس بعاملٍ أي لغيره . والآلة نحو زيدٌ كاتبٌ أي
 بالقلم الواسطي زيدٌ ليس بكاتبٍ أي بالقلم التركي .
 والمفعول به نحو زيدٌ ضاربٌ أي عمرًا زيدٌ ليس
 بضاربٍ أي بكرًا . والمميز نحو عندي عشرون أي
 درهماً ليس عندي عشرون أي ديناراً إلى غير ذلك *
 ولما كانت الشروط المقدم ذكرها تعمُ الخصوصيات
 والمحصورات وكان للتناقض بين المحصورات شرطٌ
 آخر وهو الاختلاف في الكمية أراد أن يبينه فقال
 (فتقيض الموجبة الكلية إنما هو السالبة الجزئية كقولنا
 كلُّ إنسانٍ حيوانٌ بعضُ الإنسان ليس بحيوانٍ
 وتقيض السالبة الكلية إنما هو الموجبة الجزئية كقولنا
 لا شيءٌ من الإنسان بحيوانٍ بعضُ الإنسان حيوانٌ .
 فالمحصورات) والمراد المحصورتان أي إذا كانت

القضيتان المتناقضتان محصورتين (لا يتحقق
التناقض بينهما الا بعد اخلافها في الكمية) اي الكلية
والجزئية بان تكون الواحدة كلية والاخرى جزئية .
فان قلت لا اتحاد في الموضوع في الكلية والجزئية لان
الموضوع في الكلية جميع الافراد وفي الجزئية بعض
الافراد وحينئذ فلا يرد الايجاب والسلب على شيء
واحد فكيف يتحقق التناقض . قلت المراد بالموضوع
ههنا الموضوع المذكور في القضية لا ذات الموضوع
وذلك ان الموضوع يُطلق تارة على ذات الموضوع
والمحمول يُطلق تارة على مفهوم المحمول وهما الموضوع
والمحمول حقيقة وتارة يُطلقان على اللفظين الدالين
عليهما وهما الموضوع والمحمول في الذكر وهو المراد
ههنا . وانما لم يتحقق التناقض في المحصورات الا بعد
اخلافها في الكمية (لان الكليتين قد تكذبان) في
مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول (كقولنا

كلُّ انسانٍ كاتبٌ ولا شيءٌ من الانسان بكاتبٍ
 والجزئيتين قد تصدقان (فيما يكون الموضوع فيه
 اعمّ من المحمول ايضاً) كقولنا بعض الانسان كاتبٌ
 بعض الانسان ليس بكاتبٍ * (وانما قيد المحكم
 بلفظ قد المفيدة لجزئية المحكم لان الكلّيتين والجزئيتين
 قد تختلفان صدقاً وكذباً كقولنا كلُّ انسانٍ حيوانٌ
 ولا شيءٌ من الانسان بحيوان وكقولنا بعض الانسان
 ناطقٌ وبعض الانسان ليس بناطقٍ فان صدق كل
 واحدةٍ منهما يستلزم كذب الاخرى * واعلم ان المهمة في
 قوّة الجزئية كما عرفت فحكمها في التناقض حكمها
 فنقيض المهمة الموجبة انما هو السالبة الكلية كقولنا
 الانسان كاتبٌ ولا شيءٌ من الانسان بكاتبٍ ونقيض
 المهمة السالبة انما هو الموجبة الكلية كقولنا الانسان
 ليس بكاتبٍ وكل انسانٍ كاتبٍ * (العكس *) اي
 ما يجب استحضاره من أحكام القضايا العكس

(هوان يُصَيَّر) بتشديد الياء اي يُجَعَل (الموضوع)
 في الذكر (محمولاً) يُجَعَل (المحمول) في الذكر
 (موضوعاً) . وانما قيدنا الموضوع والمحمول بقولنا في
 الذكر لئلا يَرِدَ ما قيل ان المعتبر في جانب الموضوع
 هو الذات وفي جانب المحمول هو الوصف وظاهر ان
 الذات لا تصير وصفاً والوصف لا يصير ذاتاً . فان
 قيل هذا التعريف غير جامع لعكس الشرطيات
 فان عنواني الموضوع والمحمول لا يُطْلَقَانِ على جزءيها
 قلنا ان المصنّف لم يقصد ان يبحث عن عكس
 الشرطيات إِمَّا للاختصار او للعلم به بالقياس الى
 عكس احتمليات فعرف العكس بحيث يوافق قصده .
 (مع بقاء الايجاب والسلب بحاله) اي مع بقاء حكمها
 على حاله يعني ان كان الاصل موجباً كان العكس
 ايضاً موجباً وان كان الاصل سالباً كان العكس ايضاً
 سالباً . وانما اعتبر بقاؤها لانهم تتبعوا القضايا فلم

يجدوها في الأكثر بعد الجعل المذكور صادقة لازمة
 للأصل الأحيث تكون موافقة له في الإيجاب
 والسلب . (و) مع بقاء (التصديق والكذب
 بحاله) أي ان كان الأصل صادقاً بأي وجه كان
 كان العكس أيضاً صادقاً لأنه لو لم يصدق عند
 صدق الأصل نحو قولنا كل حيوان إنسان بالنسبة
 الى قولنا كل إنسان حيوان أو صدق لكن لا بطريق
 اللزوم بل بطريق الاتفاق أو بخصوص المادة كقولنا
 كل ناطق إنسان بالنسبة الى قولنا كل إنسان ناطق
 لا يعد عكساً . وإنما اعتبر بقاء الصدق لان العكس
 لازم للقضية فإذا فرض صدقها يلزم صدق العكس
 والألزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم وهو
 محال . ولم يعتبر بقاء الكذب لأنه لا يلزم من كذب
 الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان إنسان
 كاذب مع صدق عكسه الذي هو قولنا بعض

الانسان حيوان ولهذا قيل قوله والتكذيب لا يكون
الا خطأ. وقد اجيب عنه بان معنى قوله والتصديق
والتكذيب بحاله انه ان صدق الاصل صدق
العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو
شأن اللزوم لا ان كذب الاصل كذب العكس كما فهم
وفيه تأمل * واعلم ان لهم في العكس ثلاث طرق
احدها ما ذكر وهو المشهور في الاستعمال ويسمى العكس
المستوي. والثاني ان يبدل كل من الطرفين بنقيض
الآخر مع بقاء الكيف والصدق كقولنا كل انسان
حيوان كل ما ليس بحيوان ليس بانسان ويسمى
عكس النقيض الموافق. والثالث ان يبدل الطرف
الاول بنقيض الثاني والثاني بعين الاول مع بقاء
الصدق دون الكيف كقولنا كل انسان حيوان
لا شيء مما ليس بحيوان بانسان ويسمى عكس النقيض
المخالف * ولما ثبت ان العكس عبارة عن تصبير

قضية بحيث يلزم منها قضية أخرى وكانت القضية إما
 موجبة أو سالبة ابتداءً بعكس الموجبات لان الإيجاب
 اشرف من السلب فقال (والموجبة الكلية لا تنعكس
 كليةً) لئلا يتقضى بمادة يكون المحمول فيها اعم من
 الموضوع بحيث اذا جعل ذلك المحمول اعم موضوعاً
 والموضوع الاخص محمولاً يكون المحمل فيها بالاختصاص
 على اعم وذلك لا يصدق كلياً (اذ يصدق قولنا
 كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان)
 لعدم جواز حمل الاختصاص على كل افراد اعم والّا
 يلزم ان لا يكون الاختصاص ولا اعم اعم (بل
 تنعكس جزئية) لوجوب ملاقات عنواني الموضوع
 والمحمول في الموجبة كلية كانت او جزئية وبالملاقات
 تصدق الجزئية من الطرفين اي الاصل والعكس.
 (لانا اذا قلنا كل انسان حيوان) اي اذا قلنا هذه
 الموجبة الكلية (يصدق بعض الحيوان انسان فانا

نجد شيئاً موصوفاً بالإنسان والحيوان) وهو ذات
الإنسان اعني أفرادهُ (فيكون بعض الحيوان
إنساناً). لأننا اذا وجدنا ذاتاً موصوفة بوصفين فلنا
ان نجعل تلك الذات الموصوفة باحد الوصفين
موضوعاً والوصف الآخر محمولاً عليها. او نقول اذا
صدق كل انسان حيوانٌ لزم ان يصدق بعض
الحيوان انسانٌ وان لم تصدق هذه الجزئية يصدق
تقيضها وهو لا شيء من الحيوان بانسان فتلزم المناقاة
بين الانسان والحيوان فيصدق تقيض الاصل وهو
ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان الاصل كل
انسان حيوانٌ فيلزم اجتماع التقيضين وهو محال .
او نقول اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق
بعض الحيوان انسان والاصل يصدق تقيضه وهو لا شيء
من الحيوان بانسان فنضم ذلك التقيض الى الاصل
بان نجعله صغرى لكون ايجاب الصغرى شرطاً في

الشكل الاول والتقيض كبرى لكونه كلياً لينتج من
 الشكل الاول سلب الشيء عن نفسه هكذا كل
 انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج
 لا شيء من الانسان بانسان وهو محال * (والموجبة
 الجزئية ايضاً) اي كالموجبة الكلية لا تنعكس كليةً
 بل (تنعكس جزئيةً بهذه الحجة) وهي انه اذا صدق
 بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان
 حيواناً لأننا نجد هنا شيئاً معيناً موصوفاً بالحيوان
 والانسان فيكون بعض الانسان حيواناً . او نقول
 اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق
 بعض الانسان حيواناً والأل لصدق تقيضه وهو لا
 شيء من الانسان بحيوان فيلزم من صدق هذا
 التقيض صدق عكسه وهو لا شيء من الحيوان
 بانسان وقد كان الاصل بعض الحيوان انسان . هذا
 خلف . او نضم هذا التقيض الى الاصل لينتج من

الشكل الاول سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض
 الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بحيوان ينتج
 بعض الحيوان ليس بحيوان وهو محال * ولقائل
 ان يمنع انعكاس الموجبة الجزئية الى الجزئية مطلقاً ان
 يصدق قولنا بعض الانسان زيد ولا ينعكس الى
 بعض زيد انسان لكذبه بل عكسه زيد انسان او
 زيد بعض الانسان . اجيب بان المراد بزيد ههنا ليس
 معناه الجزئي اذ المعنى الجزئي لا يقع محمولاً بل المراد
 منه المفهوم الكلي وهو المسمى بزيد فقولنا بعض الانسان
 زيد معناه بعض الانسان مسمى بزيد فينعكس الى
 قولنا بعض المسمى بزيد انسان فلا نقض * (والسالبة
 الكلية تنعكس سالبة كلية وذلك) اي انعكاس
 السالبة الكلية الى سالبة كلية (بين بنفسه فانه اذا
 صدق) قولنا (لا شيء من الانسان محجر صدق)
 قولنا (لا شيء من المحجر بانسان) والا لصدق

نقيضه وهو بعض الانسان حجب فينعكس الى قولنا
 بعض الحجب انسان وقد كان الاصل لا شيء من
 الحجب بانسان. هذا خلف. او نضم هذا النقيض وهو
 بعض الانسان حجب الى الاصل بان نجعله صغرى
 هكذا بعض الانسان حجب ولا شيء من الحجب بانسان
 ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بانسان
 وهو محال * (والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوماً)
 اذ لو لزم لها عكس لانتقض بمادة يكون الموضوع
 فيها اعم من المحمول وذلك (لانه يصدق قولنا
 بعض الحيوان ليس بانسان) لجواز سلب الخاص
 عن بعض افراد العام (ولا يصدق عكسه) وهو
 بعض الانسان ليس بحيوان لعدم جواز سلب
 العام عن بعض افراد الخاص لامتناع وجود الخاص
 بدون العام. او نقول لو صدق هذا العكس وهو
 بعض الانسان ليس بحيوان مع صدق نقيضه وهو

كلُّ انسانٍ حيوانٌ يلزم اجتماع التقيضين وهو
محال . وإنما قال لزوماً لأنه قد يصدق العكس
أحياناً لخصوص المادة مثلاً يصدق بعض الانسان
ليس بحجر ويصدق عكسه أيضاً وهو بعض الحجر
ليس بانسان * وأعلم ان المصنّف لم يذكر عكوس
المهمّلات والشخصيّات لما مرّ من ان المهمّلات بمنزلة
المحصورات ولان الشخصيّات لا يعتدُّ بها في العلوم *
وان اردت ان تعرف عكس الشرطيات بطريق
الاجمال فاعلم ان الشرطية المتّصلة ان كانت موجبة
كلّية او جزئية فتعكس موجبة جزئية لأنه اذا صدق
كلما كان او قد يكون اذا كان الشيء انساناً كان
حيواناً وجب ان يصدق قد يكون اذا كان الشيء
حيواناً كان انساناً والألّ يصدق تقيضه وهو قولنا ليس
البتة اذا كان الشيء حيواناً كان انساناً . نضم هذا
التقيض الى الاصل لينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا

قد يكون اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا وليس
 البتة اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ينتج من
 الشكل الاول قد لا يكون اذا كان الشيء انسانا
 كان انسانا وهو محال ضرورة صدق قولنا كلما كان
 الشيء انسانا كان انسانا * وان كنت سالبة كلية
 فتعكس سالبة كلية لانه اذا صدق ليس البتة اذا
 كان الشيء انسانا كان فرسا وجب ان يصدق ليس
 البتة اذا كان الشيء فرسا كان انسانا والا لصدق
 نقيضه وهو قولنا قد يكون اذا كان الشيء فرسا كان
 انسانا وهو مع الاصل ينتج سلب الشيء عن نفسه
 هكذا قد يكون اذا كان الشيء فرسا كان انسانا
 وليس البتة اذا كان الشيء انسانا كان فرسا ينتج من
 الشكل الاول قد لا يكون اذا كان الشيء فرسا كان
 فرسا وهو محال * واما السالبة الجزئية فلا تنعكس
 لصدق قولنا قد لا يكون اذا كان هذا حيوانا فهو

انسان مع كذب قولنا قد لا يكون اذا كان هذا انساناً
 فهو حيوانٌ لأنه كلما كان هذا انساناً كان حيواناً * هذا
 اذا كانت الشرطية متصلة لزومية واما اذا كانت
 منفصلة او متصلة اتفاقية فلا يُعتبر انعكاسها لعدم
 فائدته . وان اردت ان تعرف العكس المستوي
 للشرطيات بكماله وعكس النقيض للتحليلات
 والشرطيات فارجع الى المطولات * ولما فرغ ما
 يتوقف عليه القياس من القضايا وما يعرض لها من
 التناقض والعكس شرع في بيان القياس الذي
 هو المقصود الاثم لأنه العدة في تحصيل المطالب
 اليقينية ولهذا قيل هو المطلب الاعلى والمقصود
 الاقصى من الاصطلاحات المنطقية بالنسبة الى سائر
 الاصطلاحات فقال (القياس *) اي ما يجب
 استحضاره القياس وهو لغة تقدير شيء على مثال
 آخر واصطلاحاً (هو قول مؤلف من اقوال

متى سلمت لزوم عنها لذاتها قول آخر (٠) اعلم ان
 القياس قسمان معقول وملفوظ والمعقول هو الذي
 يتركب من القضايا المعقولة والملفوظ هو الذي
 يتركب من القضايا الملفوظة والاول هو القياس
 حقيقته والثاني مجاز له دلالة على القياس المعقول .
 فقوله قول جنس معقولا او ملفوظا شامل لجميع
 الاقوال اي المركبات . وقوله مؤلف ذكره ليعلم
 به قوله من اقوال والمراد بالاقوال ما فوق الواحد
 ليتناول القياس المؤلف من القولين كقولنا العالم
 متغير وكل متغير حادث . والمؤلف ما فوق القولين
 كقولنا النبأ أخذ للال خفية وكل أخذ للال
 خفية فهو سارق وكل سارق يُقَطَّع يده فهذا مؤلف
 من ثلاثة اقوال يلزم عنها قول آخر وهو النبأ
 يُقَطَّع يده . ويسمى الاول قياسا بسيطا والثاني مركبا
 لتركيبه من قياسين * فيخرج به القول الواحد لانه لا

يسى قياساً وان لزم عنه لذاته قول آخر كما في عكس
القضايا فان عكس كل قضية لازمها كما عرفت .
وقوله متى سلمت صفة اقوال اشارة الى ان تلك
الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة اي مقبولة في نفسها
بل يلزم ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها لذاتها
قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي
مقدماته صادقة والذي مقدماته كاذبة كقولنا كل
انسان جماد وكل جماد فرس فان هذين القولين
كاذبان الا انها لو سلمنا لزم عنها قول آخر وهو كل
انسان فرس . وقوله لزم يخرج الاستقراء الغير التام
والتشابه فانها وان سلمت مقدماتها لا يلزم عنها
شيء آخر لا مكان التخلف في مدلوليهما ولهذا لا يفيدان
اليقين * اعلم ان الاستقراء هو اثبات الحكم على كلي
لوجوده في اكثر جزئياته . وهو إما تام او ناقص لان
الحكم ان كان موجوداً في جميع جزئياته فهو استقراء

تامٌ ويسمى قياساً مقسماً كقولنا كلُّ جسمٍ إمّا جمادٍ
 او حيوانٌ او نباتٌ وكل واحدٍ منها متحيزٌ فكل جسمٍ
 متحيزٌ . فانه حكمٌ بثبوت التحيز في عامة الجسم لثبوته
 في كل واحدٍ من افرادهِ . واذا لم يوجد ذلك الحكم في
 جميع جزئياته بل في اكثرها فهو استقرارٌ ناقصٌ كقولنا
 كل حيوانٍ يحرك فكه الاسفل عند المضغ فالحيوان
 كليٌ حكمٌ عليه بثبوت تحريك الفك الاسفل عند
 المضغ وذلك لانا استقرينا اكثر جزئيات الحيوان من
 الانسان والفرس والبقر وغيرها فوجدناها تحرك
 فكها الاسفل عند المضغ فحكمنا بان كل حيوانٍ يحرك
 فكه الاسفل عند المضغ مع انه غير ثابت لبعض
 افراد الحيوان فان التماسيح نوعٌ منه مع انه لا يحرك
 فكه الاسفل عند المضغ بل يتحرك فكه الاعلى *
 والتمثيل هو الاستدلال بثبوت الحكم في جزئي لثبوت
 ذلك الحكم في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما ويسميه

الفقهاء قياساً كما يقال النبيذ مسكر كالخمر وكل
 مسكر حرام فالنبيذ حرام . فانه يستدل فيه على
 ثبوت الحرمة للنبيذ بشوئها للخمر لاشتراكهما في سبب
 الحرمة وهو الإسكار * وقوله لذاتها يخرج مثل
 القياس الذي يلزم عنه بعد التسليم قول آخر لكن
 لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس
 المساواة وهو ما يتركب من قولين يكون متعلق محمول
 أولهما موضوعاً للآخر كقولنا مساو لب وب مساو لج
 فيلزم من هذين القولين ان مساو لج لكن لا لذاتها
 بل بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان كل مساو للمساوي
 للشيء مساو لذلك الشيء . فان لم تصدق تلك
 المقدمة لم يلزم منها قول آخر كما في قولنا مباين لب
 وب مباين لج فلا يلزم منه ان مباين لج لان مباين
 المباين للشيء لا يلزم ان يكون مبايناً له . وكذا اذا قلنا
 انصف ب وب نصف ج فلا يلزم منه ان انصف

ج اذ لا يصدق ان نصف النصف نصف * وقوله
 قول آخر هو النتيجة ومعنى آخرتها ان لا تكون عين
 المتقدمين او عين احداها لانها ان كانت عين
 المتقدمين كما اذا قلنا العالم متغير وكل متغير حادث
 لان العالم متغير وكل متغير حادث يلزم التكلم
 بالهذيان اي الكلام الغير المفيد . وان كانت عين
 احداها كما اذا قلنا العالم حادث لانه متغير والمتغير
 حادث فالعالم حادث يلزم المصادرة وهي كون المدعى
 جزءا من الدليل وهذا لا يفيد المطلوب لاشتماله على
 الدور المربوب منه * (وهو) اي القياس (إمّا
 اقتراني) وهو الذي لم تكن النتيجة او نقيضها مذكورة
 فيه بالفعل . وهو إمّا مركب من حيلتين (كقولنا
 كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم
 محدث) فالنتيجة ليست بمذكورة في القياس بالفعل
 لا نفسها ولا نقيضها بل بالقوة لذكر مادتها دون

صورتها . وإما مركب من شرطيتين كقولنا كلها
 كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلها كان
 النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج كما كانت الشمس
 طالعة فالارض مضيئة . وانما سمي هذا اقترانيا لكون
 المحدود اعني الحد الاصغر والحد الاكبر والحد
 الاوسط مقترنة فيه غير مستثناة * (وإما استثنائي)
 وهو الذي تكون النتيجة او تقيضها مذكورة فيه
 بالفعل وانما سمي استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء
 وهي لكن التي هي بمعنى الا في الاستثناء المنقطع . فمثال
 ما تكون النتيجة مذكورة فيه بالفعل (كقولنا ان
 كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس
 طالعة فالنهار موجود .) ومثال ما يكون تقيض
 النتيجة مذكورا فيه بالفعل كقولنا ان كانت
 الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس
 بموجود فالشمس ليست بطالعة . فتقيض النتيجة

وهو الشمس طالعة مذكور فيه بالفعل . لا يقال
 ذكر النتيجة بالفعل في الاستثنائي ينافي وجوب مغايرة
 النتيجة لكل من الاقوال على ما ذكر في تعريف
 القياس لأننا نقول المراد بذكر النتيجة هنا ذكر اجزائها
 على الترتيب الذي في النتيجة لان المقدمة الاولى من
 القياس هي مجموع الشرطية المركبة من المقدم والتالي
 فتكون النتيجة جزء هذه المقدمة والجزء يغاير الكل
 والمقدمة الثانية هي المشتلة على حرف الاستثناء ولا
 اشكال في مغايرة النتيجة لهذه المقدمة * ولما فرغ من
 تعريف القياس وتقسيمه شرع في تقسيم كل من قسميه
 وبيان احكامه . وقدّم الاقتراني على الاستثنائي لانه
 هو الاكثر الشائع في الاستعمالات وبه تحصل
 المجهولات ولانه يتركب من الحملات والشرطيات
 بخلاف الاستثنائي . اذا عرفت هذا فاعلم ان القياس
 الاقتراني المحلي الساذج يشتمل على حدود ثلاثة

موضوع المطلوب ومحموله والمكرّر بينهما في المقدمتين
كما رأيت . (والمكرّر بين مقدمتي القياس)
وهما القضيتان اللتان جعلتا جزءي القياس
فالمكرّر بينهما سواء كان موضوعاً او محمولاً او متدماً او
تالياً (يسمى حداً اوسطاً) لتوسطه بين طرفي المطلوب
كما مؤلف في المثال المذكور . والغرض من اتيان
هذا المكرّر في القياس هو اثبات محمول المطلوب على
موضوعه الذي ثبوت المحمول عليه غير معلوم
فبسبب هذا المكرّر يحصل العلم بثبوت محمول
المطلوب على موضوعه ولذا قيل ان الموصل الى
المطلوب هو الحد الاوسط فقط . (وموضوع المطلوب)
في الحلية ومقدمه في الشرطية (يسمى حداً اصغراً)
لانه اخص في الاغلب والاحص اقل افراداً فيكون
اصغر (ومحموله) في الحلية وتاليه في الشرطية (يسمى
حداً اكبر) لانه اعم في الاغلب والاعم اكثر افراداً

فيكون اكبر. وانما سُميت هذه الثلاثة حدوداً لان
 اُخذَ في اللغة الطرف وهذه الثلاثة اطراف لتقضية
 لانها تنحل اليها * (والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى
 صُغرى) لاشتغالها على الاصغر (والمقدمة التي فيها
 الاكبر تسمى كُبرى) لاشتغالها على الاكبر. وتسمى كل
 من الصُغرى والكُبرى بالمقدمة لتقدمها على القول
 اللازم. والقول اللازم باعتبار حصوله من القياس
 يسمى نتيجةً وباعتبار استحصاله منه يسمى مطلوباً.
 واقتران الصُغرى والكُبرى في الايجاب والسلب
 وفي الكلية والحزئية يسمى قرينةً وضرباً لكون الصُغرى
 مقترنةً بالكبرى ومضروبةً فيها. (وهيئة التاليف)
 اي الهيئة الحاصلة من اقتران الصُغرى بالكُبرى
 (تسمى شكلاً) تشبيهاً لها بالهيئة العارضة للجسم لان
 الشكل عندهم انما يُطلق على الهيئة الجسمية الحاصلة
 من احاطة الحد الواحد اي النهاية الواحدة كما في

الكُرويات او المحدود اي النهايات كما في المضلعات
 بالمقدار الذي هو عبارة عن الامتداد الطولي والعرضي
 والعمقي. ثم أُطلق الشَّكل على الهيئة المعنوية تشبيهاً
 للهيئة المعنوية بالهيئة الجسمية فهو من قبيل تشبيه
 المعقول بالمحسوس * (والاشكال اربعة. لان الحدَّ
 الاوسط ان كان محمولاً في الصغرى موضوعاً في
 الكبرى فهو الشكل الاول) كقولنا كلُّ جسمٍ
 مؤلَّفٌ وكلُّ مؤلَّفٍ مُحْدَثٌ فكلُّ جسمٍ مُحْدَثٌ.
 وانما سُمي بالشكل الاول لانه بدوي الانتاج وارد
 على حكم الطبع للحكم فيه على الموضوع بالحدِّ الاوسط
 ثم على الاوسط بالحمول حتى يلزم منه الحكم على
 الموضوع بالحمول بما انه فردٌ من افراد الاوسط. (وان
 كان بالعكس) اي ان كان الحدُّ الاوسط موضوعاً
 في الصغرى محمولاً في الكبرى (فهو) الشكل (الرابع)
 كقولنا كلُّ انسانٍ حيوانٌ وكلُّ ناطقٍ انسانٌ فبعض

الحيوان ناطقٌ. (وان كان) الحد الأوسط (موضوعاً
 فيما) اي في الصغرى والكبرى (فهو) الشكل
 (الثالث) كقولنا كل انسان حيوانٌ وكل انسان
 ناطقٌ فبعض الحيوان ناطقٌ. (وان كان) الحد
 الأوسط (محمولاً فيما فهو) الشكل (الثاني) كقولنا
 كل انسان حيوانٌ ولا شيء من الفرس بحيوان
 فلا شيء من الانسان بفرس * وانما كان هذا الشكل
 ثانياً وما قبله ثالثاً لان الثاني يشارك الاول في اشرف
 مقدمتيه وهي الصغرى من حيث اشتمالها على موضوع
 المطلوب الذي هو اشرف من المحمول لانه الذي
 لاجله يُطلب الكبرى والثالث يشارك الاول في
 اخس مقدمتيه وهي الكبرى من حيث اشتمالها على
 محمول المطلوب الذي هو اخس من الموضوع لانه
 ربما يُطلب لاجل الموضوع بخلاف الرابع فانه لا شركة
 له مع الاول اصلاً . (فهذه هي الاشكال الاربعة

المذكورة في المنطق) والفرق بينها بحسب الماهية
 والشرف ما ذكرناه آنفاً وأما الفرق بحسب الانتاج
 فالاول يُنتج المطالب الاربعة الكلّيتين والحزئيتين .
 والثاني ينتج السالبتين . والثالث والرابع ينتجان
 الحزئيتين . وأما بحسب الاشتراط فالاول بحسب
 كيف ايجاب الصغرى وبحسب الكمّ كلّية الكبرى .
 والثاني بحسب كيف اختلاف المقدّمتين بالايجاب
 والسلب وبحسب الكمّ كلّية الكبرى . والثالث
 بحسب كيف ايجاب الصغرى وبحسب الكمّ كلّية
 احدى المقدّمتين . والرابع بحسب الكمّ وكيف إمّا
 ايجاب المقدّمتين مع كلّية الصغرى او اختلافهما
 بالايجاب والسلب مع كلّية احدهما . والبراهين في
 المطولات * ولما كانت الاشكال الاربعة غير مستوية
 في استنتاج المطالب لكونه في بعضها اظهر من بعض
 اشار اليه بقوله (والشكل الرابع منها) اي من

هذه الاشكال (بعيد عن الطبع جداً) لازمة لا يُستَنجَ منه المطلوب إلا بعناية شدة مبايته الاول القريب من الطبع الوارد على النظم الطبيعي في كلنا مقدمته ولهذا وُضِع في المرتبة الرابعة . فان قلت اذا كان المحذو الاوسط موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى في الشكل الرابع يكون احد المكررين واقعاً في اول التماس والآخر في آخره فيكون طرفا المطلوب فيه مجتمعين بين المكررين فينبغي ان يكون انتاج الرابع اوضح الانتاجات فلماذا عدوه بعيداً عن الطبع . قلت لما وقع في الشكل الرابع موضوع المطلوب محمولاً في الصغرى ومحموله موضوعاً في الكبرى احتيج عند تركيب النتيجة الى ان يُجْمَلَ المحمول موضوعاً والموضوع محمولاً فاحتيج فيه الى تغييرين ولهذا عدَّ بعيداً عن الطبع لكثرة الاعمال عند استنتاج المطلوب بخلاف الاشكال الباقية * (والذي له عقل سليم وطبع

مستقيم لا يحتاج الى ردّ) الشكل (الثاني الى) الشكل
(الاول) في استنتاجه لانه لغاية قربه من الاول
لمشاركته اياه في صغراه التي هي عدة المتدتمتين
ينقاد باستقامة الطبع للنتيجة من غير طلب رده الى
الاول بخلاف الثالث والرابع فانها بعيدان عن
الاول بالنسبة الى الثاني. فاذا ردّ الثاني الى الاول
يرتدّ بعكس الكبرى لانه موافق للاول في صغراه
مخالف له في كبراه فاذا عكست كبراه يجعل الموضوع
محمولاً والمحمول موضوعاً يصير عين الاول كما في قولنا
كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بحيوان.
فنقول في كبراه لا شيء من الحيوان بفرس. والثالث
يرتدّ الى الاول بعكس الصغرى لانه موافق له في
كبراه كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق
فاذا عكست صغراه قلت بعض الحيوان انسان
فيصير عين الاول. والرابع يرتدّ الى الاول بعكس

الترتيب اي يجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى
كقولنا كلُّ انسان حيوانٌ وكلُّ ناطق انسان فاذا
عكست الترتيب قلت كلُّ ناطق انسان وكلُّ انسان
حيوان . او بعكس المقدّمين جميعاً بان نقول في
صغرة بعض الحيوان انسان وفي كبراء بعض الانسان
ناطق ولكن هذا غير منتج لعدم كلية الكبرى . ومثاله
ما يُنتج كلُّ انسان حيوانٌ ولا شيء من الفرس بانسان
فيرتد بالعكس الى قولنا بعض الحيوان انسان ولا
شيء من الانسان بفرس فينتج بعض الحيوان ليس
بفرس * (وانما يُنتج) الشكل (الثاني عند اختلاف
مقدمتيه بالايجاب والسلب) بان تكون احدهما
موجبة والاخرى سالبة لانهما لو اتفقتا في الايجاب
والسلب لزم الاختلاف بأن يصدق القياس تارة
مع الايجاب وتارة مع السلب وذلك موجب لعدم
الانتاج لان معنى الانتاج ان تستلزم ذات القياس

النتيجة فلو انتفى هذا الشرط لصدق القياس الوارد
 على صورة واحدة تارة مع النتيجة الموجبة واخرى مع
 النتيجة السالبة وهو يدل على ان النتيجة ليست لازمة
 لذات القياس . أمّا اذا كانتا موجبتين فلأنه يصدق
 كل فرس حيوان وكل صاهل حيوان فالحق
 الايجاب وهو كل فرس صاهل . ولو بدّلنا الكبرى
 بقولنا وكل انسان حيوان كان الحق السلب وهو
 لا شيء من الفرس بانسان . واما اذا كانتا سالبتين
 فلأنه يصدق لا شيء من الانسان بفرس ولا شيء
 من الخمار بفرس فالحق السلب وهو لا شيء من
 الانسان بخمار . ولو بدّلنا الكبرى بقولنا لا شيء من
 الناطق بفرس كان الحق الايجاب وهو كل انسان
 ناطق * ومع هذا الشرط يشترط في هذا الشكل كلية
 الكبرى والاّ لا خلفت النتيجة ايضاً . أمّا اذا كانت
 موجبة جزئية فلأنه يصدق قولنا لا شيء من الفرس

بانسان وبعض الناطق انسان فالحقُّ السلب وهو
 بعض الفرس ليس بناطق . ولو بدّلنا بقولنا بعض
 الحيوان انسان كان الحقُّ الايجاب وهو كلُّ فرسٍ
 حيوان . وإمّا اذا كانت سالبة جزئية فلاّنه يصدق
 قولنا كلُّ انسانٍ ناطقٌ . وبعض الفرس ليس بناطق
 فالحقُّ السلب وهو بعض الانسان ليس بفرس .
 ولو بدّلنا بقولنا بعض الحيوان ليس بناطق كان
 الحقُّ الايجاب وهو كلُّ انسانٍ حيوانٌ * (والشكل
 الاول هو الذي جعل معياراً) اي ميزاناً (للعلوم)
 لانه هو الاصل من بين الاشكال والباقية مرتدةٌ اليه
 عند الاحتياج (فنورده ههنا) مع ضروبه (ليجعل
 دستوراً) اي قانوناً ومرجعاً يكتفى به وتوطئةً
 لفهم الباقي (وتُستنتج) اي تُستحصل (منه المطالب
 كلها . وشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى)
 وقد مرّ الكلام على ذلك . (وضروبه المنتجة اربعة .)

والقياس العقلي يقتضي ستة عشر ضرباً لان كلاً من
مقدمتيه اما موجبة او سالبة وكل من هاتين اما كلية
او جزئية فتلك اربع قضايا يدور تاليف القياس
عليها وهي كلها معتبرة في الصغرى والكبرى فكل
منها تكون اما كلية موجبة او كلية سالبة او جزئية
موجبة او جزئية سالبة فاذا قرنت احدى الصغريات
الاربع باحدى الكبيريات الاربع يحصل ستة عشر
ضرباً وهو ظاهر. واما الشخصية والمهملات فداخلتان
تحت المحصورات لان الشخصية في حكم الكلية والمهملات
في قوة الجزئية * ولما اشترط في هذا الشكل ايجاب
الصغرى بناء على انها لو كانت سالبة لم يندرج الاصغر
تحت الاوسط فلم يتعد الحكم من الاوسط الى الاصغر
لان الحكم في الكبرى على ما ثبت له الاوسط والاصغر
ليس ما ثبت له الاوسط فلا يلزم من الحكم على
الاوسط الحكم على الاصغر سقط ثمانية اضرب وهي

الصغرى السالبة الكلية مع الكبريات الاربع
 والصغرى السالبة الجزئية مع الكبريات الاربع .
 وكذلك لما اشترط فيه كلية الكبرى بناء على انها
 كانت جزئية لم يندرج الاصغر تحت الاوسط لان
 المحكم في الكبرى على بعض الاوسط ويجوز ان يكون
 الاصغر غير ذلك البعض فالحكم على بعض الاوسط
 لا يتعدى الى الاصغر سقط اربعة اخرى وهي الصغرى
 الموجبة الكلية مع الموجبة الجزئية او السالبة الجزئية
 كبرى والصغرى الموجبة الجزئية مع الموجبة الجزئية
 او السالبة الجزئية كبرى فبقي بعد الإسقاط اربعة
 أضرب * الضرب (الاول) من موجبتين كليتين
 يُنتج موجبة كلية (كقولنا كل جسم مؤلف وكل
 مؤلف محدث فكل جسم محدث . و) الضرب
 (الثاني) من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى
 يُنتج سالبة كلية (كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء

من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم . و
 الضرب (الثالث) من موجبة جزئية صغرى
 وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية (كقولنا بعض
 الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم
 حادث . و) الضرب (الرابع) من موجبة جزئية
 صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية (كقولنا
 بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فبعض
 الجسم ليس بقديم *) وترتيب هذه الضروب باعتبار
 النتيجة فالضرب الاول ينتج اشرف المحصورات وهي
 الموجبة الكلية لاشتغالها على الشرفين الايجاب
 والكلية . والثاني ينتج السالبة الكلية وهي اشرف من
 الموجبة الجزئية لان الكل اشرف من الجزئي لكونه
 شاملاً ومضبوطاً ونافعاً في العلوم . والثالث ينتج
 الموجبة الجزئية وهي اشرف من السالبة لان فيها
 شرفاً واحداً وهو الايجاب . وليس في نتيجة الرابع شيء

الشرف ولهذا وُضع في المرتبة الرابعة . فعلم من هذا
 ان الشكل الاول ينتج المطالب الاربعة الموجبتين
 والسالبتين كما مرّ * ونحن نورد هنا الضروب المنتجة لبقية
 الاشكال حتى نحيط بالفائدة وباستقراء ما شرط الصحة
 انتاج كل منها مع ما تقدم من الكلام على ضروب
 الشكل الاول نتى عن الاسهاب بيان كيفية اسقاط ما
 سقط من هذه الضروب وتحصيل ما حصل منها وانما
 الفائدة في المحاصل فنقول . والضروب المنتجة للشكل
 الثاني اربعة ايضا . الضرب الاول من موجبة كلية
 فسالبة كلية ينتج سالبة كلية كقولنا كل انسان حيوان
 ولا شيء من الحجاد بحیوان فلا شيء من الانسان بحجاد .
 والضرب الثاني من سالبة كلية فموجبة كلية عكس
 الاول ينتج سالبة كلية ايضا كقولنا لا شيء من الحجاد
 بحیوان وكل انسان حيوان فلا شيء من الحجاد
 بانسان . والضرب الثالث من موجبة جزئية فسالبة

كلية ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الحيوان انسانٌ
ولا شيء من الهجاد بانسان فبعض الحيوان ليس بهجاد .
والضرب الرابع من سالبة جزئية فموجبة كلية ينتج
سالبة جزئية ايضاً كقولنا بعض الهجاد ليس بانسان
وكل ناطق انسان فبعض الهجاد ليس بناطق *
والضروب المنتجة للشكل الثالث ستة وضروب هذا
الشكل لا تنتج الا جزئية . الضرب الاول من موجبة
كلية فمثلاً ينتج موجبة جزئية كقولنا كل حيوان
جسمٌ وكل حيوان نام فبعض الجسم نام . والضرب
الثاني من موجبة كلية فسالبة كلية ينتج سالبة جزئية
كقولنا كل انسان حيوانٌ ولا شيء من الانسان
بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس . والضرب الثالث
من موجبة جزئية فموجبة كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا
بعض الحيوان انسانٌ وكل حيوان جسمٌ فبعض
الانسان جسمٌ . والضرب الرابع من موجبة جزئية

فسالبة كلية ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الحيوان
 انسان ولا شيء من الحيوان مجاد فبعض الانسان
 ليس مجاد . والضرب الخامس من موجبة كلية
 فموجبة جزئية عكس الضرب الثالث ينتج موجبة
 جزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
 جسم فبعض الحيوان جسم . والضرب السادس من
 موجبة كلية فسالبة جزئية ينتج سالبة جزئية كقولنا
 كل نام حي وبعض النامي ليس يتحرك بالارادة
 فبعض الحي ليس يتحرك بالارادة * والضروب المنتجة
 للشكل الرابع ثمانية . الضرب الاول من موجبة كلية
 فمثلا ينتج موجبة جزئية كقولنا كل انسان حيوان وكل
 ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق . والضرب الثاني
 من موجبة كلية فموجبة جزئية ينتج موجبة جزئية ايضا
 كقولنا كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان
 فبعض الحيوان ناطق . والضرب الثالث من سالبة

كلية فموجبة كلية ينتج سالبة كلية كقولنا لا شيء من
 الانسان بفرس وكل ناطق انسان فلا شيء من
 الفرس بناطق . والضرب الرابع من موجبة كلية
 فسالبة كلية عكس الثالث ينتج سالبة جزئية كقولنا
 كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان
 فبعض الحيوان ليس بفرس . والضرب الخامس من
 موجبة جزئية فسالبة كلية ينتج سالبة جزئية ايضاً
 كقولنا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الفرس
 بانسان فبعض الحيوان ليس بفرس . والضرب
 السادس من سالبة جزئية فموجبة كلية ينتج سالبة
 جزئية كقولنا بعض المستيقظ ليس بنائم وكل كاتب
 مستيقظ فبعض النائم ليس بكاتب . والضرب السابع
 من موجبة كلية فسالبة جزئية عكس ما قبله ينتج سالبة
 جزئية كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع وبعض ساكن
 الاصابع ليس بكاتب فبعض متحرك الاصابع ليس

بساكن الاصابع. والضرب الثامن من سالبة كلية
 فموجبة جزئية ينتج سالبة جزئية كقولنا لا شيء من
 المتحرك ساكن وبعض المتقل مشترك فبعض الساكن
 ليس بمتقل * واقتصر المتقدمون من هذا الشكل على
 الخمسة الاضرب الاولى لا طرادها في الصدق وجعلوا
 الشرط في هذا الشكل عدم اجتماع الحسنيين اي الجزئية
 والسلب الا في صورة واحدة وهي ما اذا كانت الصغرى
 موجبة جزئية والكبرى موجبة كلية فانهم التزموا
 تبديل الكيف في الكبرى كما رايت وان ادى الى اجتماع
 الحسنيين والافليس بمنتهج * واعلم ان النتيجة تتبع اخس
 المتقدمين اعني انه اذا كان القياس مركباً من موجبة
 وسالبة ينتج سالبة واذا كان مركباً من جزئية وكلية
 ينتج جزئية كما يتبين لك ذلك باستقراء ما ذكر من
 الامثلة * ولما قسم القياس من قبل الى الاقتراني
 والاستثنائي اراد ان يبين كل واحد منهما من اي

شيء يتركب فقال . (والقياس الاقتراضي) بحسب
 التركيب ستة اقسام لانه (إما ان يتركب من)
 مقدمتين (حليلتين) ويسمى هذا اقترانياً حلياً (كما
 مر) في قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
 (وإما من) مقدمتين شرطيتين (متصلتين
 كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكما
 كان النهار موجوداً فالارض مضيئة بنتج) من
 اقتران هاتين المقدمتين (ان كانت الشمس طالعة
 فالارض مضيئة) والمراد من المتصلتين ان تكونا
 لزوميتين لا اتفاقيتين لانه لا فائدة في اتحاج الاشكال
 المركبة من الاتفاقيات اذ العلم بصدق الاتفاقية
 موقوف على العلم بصدق الاصغر والاكبر في نفس
 الامر فيكونان معلومي الاجتماع من غير التفات الى
 الاوسط فلا يكون الاوسط محتاجاً اليه . (وإما)
 مركب (من) مقدمتين شرطيتين (منفصلتين

كقولنا كل عددٍ فهو إما زوجٌ أو فردٌ وكل زوجٌ
 فهو إما زوج الزوج أو زوج الفرد ينتج (من هاتين
 المقدمتين) كل عددٍ فهو إما فردٌ أو زوج الزوج أو
 زوج الفرد) لان الصادق من المنفصلة الاولى ان
 كان الفردية فهي احد اقسام النتيجة وان كان الزوجية
 وهي منحصرة في قسمين كان الصادق احد قسميها
 المذكورين في النتيجة ايضاً فتصدق النتيجة المركبة من
 الاقسام الثلاثة قطعاً * واعلم ان العدد اما ان يكون
 منقسماً الى متساويين او لا فان انقسم الى متساويين
 فهو الزوج كالاثنتين مثلاً وان لم ينقسم الى متساويين
 بان لا ينقسم اصلاً كالواحد او ينقسم الى غير المتساويين
 كالثلاثة فهو الفرد . ثم الزوج ان انقسم الى ما ينقسم
 الى المتساويين فهو زوج الزوج كالاربعة والا فهو
 زوج الفرد كالسته * (واما) مركبٌ (من) مقدمة
 (حلية و) مقدمة (متصلة) سواء كانت المتصلة

صغرى والحملية كبرى (كقولنا كلما كان هذا) الشيء ^١
 (انساناً فهو حيوانٌ وكلُّ حيوانٍ جسمٌ ينتج) من هاتين
 المقدمتين (كلما كان هذا) الشيء ^٢ (انساناً فهو جسم .)
 او كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى كقولنا كلُّ
 انسانٍ جسمٌ وكلما كان هذا الجسم مائياً فهو حيوانٌ ^٣
 ينتج من الشكل الاول كلُّ انسانٍ حيوان . (واما)
 مركبٌ (من) مقدمة (حملية و) مقدمة (منفصلة)
 سواء كانت المنفصلة صغرى والحملية كبرى (كقولنا
 كلُّ عددٍ إما زوجٌ وإما فردٌ وكل زوج فهو منقسم
 بمتساويين ينتج كل عددٍ فهو إما فردٌ او منقسم ^٤
 بمتساويين) . او كانت الحملية صغرى والمنفصلة
 كبرى كقولنا كلُّ انسانٍ حيوانٌ وكل حيوانٍ إما
 ابيض واما اسود ينتج كلُّ انسانٍ إما ابيض واما اسود .
 (وإما) مركبٌ (من) مقدمة (متصلة و) مقدمة
 (منفصلة) سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة

كبرى (كقولنا كلما كان هذا انساناً فهو حيوانٌ
وكلُّ حيوانٍ اما ابيض واما اسود ينتج كلما كان هذا
انساناً فهو اما ابيض واما اسود) . او كانت المنفصلة
صغرى والمتصلة كبرى كقولنا كلُّ انسانٍ اما ابيض
او أسود وكلما كان هذا ابيض او اسود فهو حيوان ينتج
كلما كان هذا انساناً فهو حيوان * واعلم ان الاشكال
الاربعة تنعقد في كل واحدٍ من اقسام الشرطية
وشرائطها وحال نتائجها في الكمية والكيفية كما في
المحمليات من غير فرق الا ان المصنّف لم يذكر ههنا
غير الشكل الاول فان اردت الاستقصاء فيها فارجع
الى المطولات * ولما فرغ من بيان الاقتراضي شرع
في بيان الاستثنائي فقال (وامّا التّياس الاستثنائي)
فهو مركبٌ دائماً من مقدمتين احدهما شرطية وتسمى
كبرى والاخرى استثنائية يحكم فيها بوضع احد
جزئي الشرطية او رفعه ليلزم وضع جزئها الآخر او

رفعه وتسمى صغرى . والوضع والرفع هنا بمعنى الایجاب
 والسلب . واقسامه بحسب التركيب ستة عشر وذلك
 لان الشرطية الموضوعية فيه لا تخلو من ان تكون
 متصلة او منفصلة حقیقیة او مانعة الجمع او مانعة الخلو .
 وشرط انتاجه امور ثلاثة احدها كون الشرطية
 موجبة وثانيها كونها لزومية اذا كانت متصلة وعنادية
 اذا كانت منفصلة وثالثها احد امرين في المتصلة إما
 كلية الشرطية او كلية الاستثنائية . اذا عرفت هذا
 (فالشرطية الموضوعية فيه) اي في القياس الاستثنائي
 (اذا كانت متصلة) موجبة لزومية وكانت كلية هي او
 الاستثنائية فالاستثناء فيها يتصور على اربعة اوجه لانه
 إما ان يكون بعين المقدم او بنقيضه او بعين التالي
 او بنقيضه . فالاول والرابع ينتجان والثاني والثالث
 عقيمان . فإشار الى المنتجين بقوله (فاستثناء عين
 المقدم ينتج عين التالي) لان المقدم ملزوم والتالي

لازم له ووجود الملزوم يستلزم وجود اللازم والآ لازم
 انفكاك اللازم عن الملزوم فتبطل الملازمة (كقولنا
 ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان).
 ولا ينتج استثناء عين التالي عين المندم لان وجود
 اللازم لا يستلزم وجود الملزوم لمجوز ان يكون اللازم
 اعم ووجود الاعم لا يستلزم وجود الاخص. (واستثناء
 تقيض التالي ينتج تقيض المندم) لان انتفاء اللازم
 يستلزم انتفاء الملزوم والآ لازم وجود الملزوم بدون
 اللازم فتبطل الملازمة ايضا (كقولنا ان كان هذا
 انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فلا يكون انسانا).
 ولا ينتج استثناء تقيض المندم تقيض التالي لانه لا يلزم
 من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم لمجوز كون الملزوم
 اخص من اللازم وانتفاء الاخص لا يستلزم انتفاء
 الاعم. فان قلت عدم الانتاج فيما اذا كانت الملازمة
 عامة اما اذا كانت متساوية فالانتاج ضروري كما في

قولنا كما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ لكنَّ
 النهار موجودٌ ينتج ان الشمس طالعةٌ ولو قلنا لكنَّ
 الشمس ليست بطالعةٍ ينتج ان النهار ليس بموجودٍ .
 قلت الانتاج ههنا لخصوص المادَّة لا لذات المتدَّمات
 والمراد بالانتاج فيما ذكر ما يكون لذات المتدَّمات *
 (وان كانت) اي الشرطية الموضوعة في القياس
 الاستثنائي (منفصلة) لزم ان تكون موجبةً تناديَّةً
 سواء كانت حتمية او مانعة الجمع او مانعة الخلو . فان
 كانت حتمية فالاستثناء فيها يتصور على اربعة اوجه
 كلها منتجة اثنان باعتبار الوضع واثنان باعتبار الرفع
 لان وضع كلٍّ من الجزئين ينتج رفع الآخر ورفع كلٍّ منهما
 ينتج وضع الآخر اشارة اليه بقوله (فاستثناء عين احد
 الجزئين) مقدَّمًا كان او تاليًا (ينتج تقيض الآخر)
 لان ثبوت احد المعاندين يستلزم انتفاء الآخر لا متناع
 الجمع بينهما كقولنا العدد اَمَّا زوجٌ او فردٌ لكنه زوج

ينتج أنه ليس بفرد. أولئك أنه فرد ينتج أنه ليس بزواج.
 (واستثناء تقيض أحدها) أي أحد الجزئين (ينتج
 عين الآخر) لامتناع الخلو بينهما كقولنا العدد أما
 زوج أو فرد لكنه ليس بزواج ينتج أنه فرد. أولئك أنه ليس
 بفرد ينتج أنه زوج * وإن كانت الشرطية مانعة الجمع
 وهي المركبة من قضيتين كل منهما أخص من تقيض
 الأخرى فالاستثناء فيها يتصور أيضاً على أربعة أوجه
 اثنان متجان وهما استثناء عين أحد الجزئين ينتج
 تقيض الآخر لامتناع اجتماعهما في الصدق كقولنا هذا
 الشيء إما شجرة أو حجر لكنه شجرة فهو لا حجر. أولئك
 حجر فهو لا شجرة. واثنان عقيمان وهما استثناء تقيض
 أحد الجزئين لا ينتج عين الآخر لجواز الخلو بينهما
 كقولنا هذا الشيء إما شجرة أو حجر لكنه لا شجرة لا ينتج
 أنه حجر. أولئك أنه لا حجر لا ينتج أنه شجرة * وإن كانت
 مانعة الخلو وهي المركبة من قضيتين كل منهما أعم من

تقيض الأخرى فالاستثناء فيها أيضاً يتصور على أربعة
أوجه اثنان متجان وهما استثناء تقيض أحد الجزئين
ينتج عين الآخر كقولنا هذا الشيء إما لا شجر أو لا حجر
لكنه شجر ينتج أنه لا حجر. أو لكنه حجر ينتج أنه لا شجر.
واثنان عقيمان وهما استثناء عين أحد الجزئين لا ينتج
تقيض الآخر لجواز الجمع بينهما كقولنا هذا الشيء إما لا
شجر أو لا حجر لكنه لا شجر لا ينتج أنه حجر. أو لكنه لا حجر
لا ينتج أنه شجر * فصار مجموع المنتجات في القياس
الاستثنائي عشرة والعقيمت ستة * ولما فرغ من بيان
القياس باعتبار الصورة شرع في بيان أقسامه بحسب
المادة لأن المنطقي كما يبحث عن الصورة يبحث عن
المادة. والقياس بحسب المادة خمسة أقسام يسمونها
بالصناعات الخمس. ووجه الضبط أنه إن تركب من
المقدمات اليقينية يسمى برهاناً. وإن تركب من المظنونيات
أو المقبولات يسمى خطابة. وإن تركب من المشهورات

يُسَمَّى جَدَلًا. وَإِنْ تَرَكَّبَ مِنَ الْخَيَّالَاتِ يُسَمَّى شِعْرًا. وَإِنْ
 تَرَكَّبَ مِنَ الشَّبِيهِةِ بِالْيَقِينِيَّاتِ أَوْ مِنَ الضَّنِّيَّاتِ يُسَمَّى
 مِغَالَطَةً. وَلَمَّا كَانَ الْبَرْهَانُ مَرْكَبًا مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ قَدَّمَ
 عَلَى مَا لَا يَكُونُ مَرْكَبًا مِنْهَا فَقَالَ . (البرهان *) أَيْ
 مِنْ جُمْلَةِ الصَّنَاعَاتِ الْخَمْسِ الْبَرْهَانُ وَ (هُوَ قِيَاسٌ
 مُؤَلَّفٌ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ يَقِينِيَّةٍ لِإِتِّجَاعِ الْيَقِينِ .) قَوْلُهُ
 قِيَاسٌ جَنْسٌ يَشْمَلُ الْأَقْيِسَةَ الْخَمْسَةَ . وَقَوْلُهُ مُؤَلَّفٌ
 ذِكْرٌ لِيَتَعَلَّقَ بِهِ قَوْلُهُ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ . وَقَوْلُهُ مُقَدِّمَاتٍ
 جَاءَ بِهِ لِيُوصَفَ بِقَوْلِهِ يَقِينِيَّةٌ وَهُوَ يُخْرِجُ غَيْرَ الْبَرْهَانِ .
 وَقَوْلُهُ لِإِتِّجَاعِ الْيَقِينِ لَيْسَ لِلْإِحْتِرَازِ بَلْ تَكْمِيلُ لَأَجْزَاءِ
 الْحَدِّ لِأَنَّهُ عِلَّةٌ غَائِيَّةٌ لَهُ ذِكْرُهُ لِيَشْمَلَ التَّعْرِيفَ عَلَى
 الْعِلَلِ الْأَرْبَعِ وَهِيَ الْمَادِّيَّةُ وَالصُّورِيَّةُ وَالْفَاعِلِيَّةُ
 وَالْغَائِيَّةُ . فَأَشَارَ إِلَى الصُّورِيَّةِ بِالمُطَابَقَةِ فَإِنَّ صُورَةَ
 الْبَرْهَانِ هِيَ الْمِثْلَةُ لِاجْتِمَاعِ الْمُقَدِّمَاتِ . وَإِلَى الْفَاعِلِيَّةِ
 بِالْإِتِّزَامِ إِذَا لَمْ يَكُنْ تَالِيفٌ مِنْ مُؤَلَّفٍ وَهُوَ هُنَا

القوّة العاقلة . وإلى المادّية بالمقدّمات . وإلى الغائية
 بانتاج اليقين الواقع في حيز اللام المعلّلة لان المقصود
 من البرهان انتاج المطلوب اليقيني واليقين هو اعتقاد
 الشيء ^{إنّه} لا يمكن ان يكون الا كذا اعتقاداً مطابقاً
 للواقع غير ممكن الزوال . فان اعتقاد المعتقّد يكون
 الشيء كذا إمّا ان يكون مع احتمال تنقيضه او لا فان
 كان الاول فلا يخلو إمّا ان يكون طرفاه متساويين
 او يكون احدهما راجعاً على الآخر . فان كان الاول فهو
 الشك . وان كان الثاني فالراجح هو الظن والمرجوح
 هو الوهم . وان كان الثاني وهو ما ليس معه احتمال
 تنقيضه فلا يخلو إمّا ان يكون مطابقاً لنفس الامر او
 لا . الثاني هو الجهل المركّب . والاول لا يخلو اما ان
 يكون ممكن الزوال او لا . الاول هو التقليد والثاني
 هو اليقين * فالقيد الاول في تعريف اليقين اعني
 اعتقاد الشيء جنسٌ شاملٌ للاقسام الستة المذكورة .

وقولنا لا يمكن ان يكون الا كذا يُخْرِجُ الشكَّ والظنَّ
 والوهم. وقولنا مطابقاً للواقع يُخْرِجُ الجَهْلَ. وقولنا غير
 ممكن الزوال يُخْرِجُ التقليدَ. وبقي التعريف صادقاً
 على اليقين وحده * ثم اعلم ان البرهان قسماً احدها
 لِمَيٍّ وهو ما كان الحدُّ الاوسط فيه علةً لنسبة الاكبر
 الى الاصغر في الذهن والخارج كقولنا زيدٌ متعفنٌ
 الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محمومٌ فزيدٌ محمومٌ.
 فتعفنُ الاخلاط علةٌ لثبوت الحمى لزيد في الذهن
 والخارج. وانما سَيِّ لِمَيٍّ لافادته اللَّيْبَةُ اَي العلة اذ
 يجاب به السوء ال بَلَمَ كان كذا فهو منسوبٌ لِمَيٍّ. وثانيها
 اِنْيٍّ وهو ما كان الحدُّ الاوسط فيه علةً للنسبة المذكورة
 في الذهن لا في الخارج كقولنا زيدٌ محمومٌ وكل محمومٌ
 متعفنٌ الاخلاط فزيدٌ متعفنٌ الاخلاط. فالحمى علةٌ
 لثبوت تعفن الاخلاط لزيد في الذهن لا في الخارج
 بل الامر بالعكس في الخارج اذ التعفن علةٌ للحمى.

وانما سمي إنياً لاقتصاره على إنيّة الحكم أي ثبوته من
 قولهم إن الأمر كذا فهو منسوبٌ لأن * ولما كانت
 المقدمات اليقينية المذكورة في تعريف البرهان اعم من
 الضرورية وهي التي لا تحتاج في حصولها الى نظر
 وفكر والنظرية وهي التي تحتاج في حصولها اليهما اراد
 ان يبين الضروريات منها فقال . (واليقينيات) أي
 المقدمات اليقينية الضرورية (ستة اقسام) أي
 منحصرة فيها لان الحاكم بصدق النسبة إما العقل او
 الحس او كلاهما معاً لان الادراك منحصر فيهما . فان
 كان العقل فهو إما ان يحكم في الشيء بمجرد تصوّر
 طرفيه بلا توقف على وسطٍ حاضر في الذهن وذلك
 هو الأوليات او ان يتوقف عليه وهو قضايا قياساتها
 معها . وان كان الحس فهو المشاهدات . وان كان كليهما
 معاً فعلى ثلاثة اقسام لان الحس الذي يكون مع
 العقل اما ان يكون حسّ السمع او غيره . فان كان

حسَّ السمع فالمتواترات. وان كان غيره فإمّا ان يحتاج
 العقل في الجزم الى تكرار المشاهدة او لا يحتاج . فان
 احتاج فالمجربّات وان لم يحتاج فالحديثات. والى ما
 ذكر اشار المصنّف بقوله (احدها أوّلّيات كقولنا
 الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء)
 والسواد والبياض لا يجتمعان فان العقل في هذه
 الاحكام يحكم بمجرد تصوّر الطرفين . (و) ثانيها
 (مشاهدات) وتسمّى حسيّات (كقولنا الشمس مشرقة)
 في المدرك بالبصر (والنار محرقة) في المدرك باللمس
 فالعقل في هذين الحكمين يحتاج الى المشاهدة بالحس .
 هذا اذا كان الحس من الحواس الظاهرة وان كان من
 الحواس الباطنة تسمّى تلك المقدمات وجدانيات
 كقولنا إنّ لنا جوعاً وعطشاً . (و) ثالثها (مجربّات
 كقولنا السقمونيا مسهلة للصفراء) فان العقل
 في هذا الحكم يحتاج الى تكرار المشاهدات . (و) رابعها

(حدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس)
 لا اختلاف تشكلات نوره بحسب قربه وبعده عن
 الشمس وخسوفه عند تعرض الارض بينهما فالعقل
 يحكم فيه بمجرد الحدس المفيد للعلم وهو سرعة انتقال
 الذهن من المبادئ الى المطالب. والفرق بينه وبين
 الفكران الفكر لا بد فيه من حركتين حركة لتحصيل
 المبادئ وهي حركة من المطالب الى المبادئ وحركة
 لتحصيل الصورة وهي حركة من المبادئ الى المطالب
 بخلاف الحدس فانه لا حركة فيه اصلاً. لا يقال
 الانتقال في الحدس حركة فكيف لا حركة فيه لانا
 نقول الانتقال فيه دفعي ولا شيء من الحركة بدفعي
 لوجوب كون الحركة تدريجية اذ الحركة هي الخروج
 من القوة الى الفعل على سبيل التدرج. ولهذا قد
 يكون اختلاف الناس في الفكر بالسرعة والبطء اما
 في الحدس فليس الا بالقلّة والكثرة * واعلم ان

المجربّات والمحدثيات لا يصلح ان تكونا حجةً على الغير
 لجواز ان لا يحصل لذلك الغير المحدث او التجربة
 المفيدان للعلم والفرق بينهما ان المحدثيات واقعة بغير
 اخبار بخلاف المجربّات . (و) خامسها (متواترات
 كقولنا محمدٌ عليه الصلوة والسلام ادّعى النبوة وظهر
 المعجزة) فان العقل يحكم بذلك بواسطة السماع
 من جمع استحالة تواطؤهم على الكذب . والضابطة
 في حصول التواتر هي حصول العلم اليقين للسامع
 من خبر المخبرين ولا يُعتبر فيه عددٌ معين مثل
 عشرين وثلاثين وتسعين وغيرها . (و) سادسها
 (قضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج) فالعقل
 يحكم بزوجة الاربعة (بسبب وَسَطٍ حاضرٍ) مرتّب
 (في الذهن وهو الانقسام بمتساويين *) والمراد
 بالوسَط هو الحدُّ الاوسط المقارن بقولنا لانه كقولنا
 بعد الاربعة زوجٌ لانها منقسمة بمتساويين وكل منقسم

بتساوين زوج فهذا الوسط متصور في الذهن عند
 تصور الاربعة زوجاً * ولما فرغ من القياس البرهاني
 ومقدماته اليقينية شرع في غير اليقنيات فقال .
 (والمجدل) اي من جملة الصناعات الخمس المجدل
 (وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة) والمراد
 من المقدمات المشهورة القضايا التي يحكم العقل بها
 بواسطة اعتراف عموم الناس بها إما المصلحة عامة (كقولنا
 العدل حسن والظلم قبيح) . وإما للرفعة كقولنا مؤساة
 الفقراء محمودة وأكرام الضعفاء واجب لقوله عليه
 السلام أكرموا الضعيف ولو كان كافراً . أو للحمية مثل
 قولنا كشف العورة مذموم في المحافل ومحافضة أهل
 البيت لازمة . أو للعادة كتعجب ذبح الحيوان عند أهل
 الهند وعدم قبحه عند غيرهم . والمقدمات المشهورة قد
 تبلغ في الشهرة مرتبة الأوليات والفرق بينهما أنه في
 الأوليات يكفي تصور الطرفين لحكم العقل بخلاف

المشهورات فانها تحتاج الى شيء من هذه المذكورات.
 وايضاً ان المشهورات قد تكون صادقة وقد تكون
 كاذبة بخلاف الاوليات فانها لا تكون الا صادقة.
 والغرض من ترتيب الجدال إلزام الخصم واقناع من
 هو قاصر عن ادراك مقدمات البرهان * (والخطابة)
 اي من جملة الصناعات الخمس الخطابة (وهي
 قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص معتقد
 فيه) إما لامر سماعي كمعجزات الانبياء وكرامات الاولياء
 وإما لاختصاصه بمزيد عقله كالعلماء او بمزيد دينه
 كالصلحاء. (او) قياس مؤلف من مقدمات
 (مظنونة) وهي القضايا التي يحكم بها العقل حكماً
 راجحاً مع تجويز تقيضه تجويزاً مرجوحاً كقولنا هذا
 الحائط يتثر منه التراب فينهدم وكقولنا فلان يطوف
 بالليل فهو سارق . والغرض من الخطابة ترغيب
 الناس في فعل الخير وتنفيرهم عن فعل الشر كما يفعله

الخطباء والوعاظ * (والشعر) اي من جملة
 الصناعات الخمس الشعر (وهو قياس مؤلف من
 مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض) ومثل هذه
 المقدمات تسمى مخيلات وهي القضايا التي يُتخيل بها
 فتأثر النفس منها قبضاً او بسطاً كما لو قيل الخمر
 يا قوتة سيالة فتنبسط بها النفس وترغب في شربها
 وكما لو قيل العسل مرة مهوعة فتقبض النفس منه
 وتنفر والغرض من الشعر انفعال النفس بالترغيب
 او الترهيب ولهذا يفيد في بعض الحروب وعند
 الاستراحة والاستعطاف ما لا يفيد غيره فان الناس
 أطوع للتخيل منهم للتصديق لكونه اعذب والذ *
 (والمغالطة) اي من جملة الصناعات الخمس المغالطة
 (وهي قياس مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق)
 تُستعمل بمنزلة الصادقة لمشايتها لها إما من جهة
 الصورة كما اذا اشرنا الى صورة الفرس المنقوشة على

المجدار وقلنا هذا فرسٌ وكلُّ فرسٍ صهَّالٌ ينتجُ ان
تلك الصورة صهَّالة. او من جهة المعنى كما اذا قيل
الاسم كلمةٌ والكلمةُ إما اسمٌ او فعلٌ او حرفٌ ينتجُ ان الاسم
إما اسمٌ او فعلٌ او حرفٌ وهو انقسام الشيء الى نفسه
والى غيره. وانما نشأ هذا الفساد من وضع القضية
الطبيعية في مقام القضية الكلية. (او) من مقدماتٍ
شبيهة (بالمشهوره) وليست بها كقولنا في شخصٍ
يخبط في البعث هذا يكلم العلماء بالفاظ العلم وكلُّ من
كان كذلك فهو عالم ينتج هذا عالم. وتسمى مشاغبةً.
(او من مقدماتٍ وهمية كاذبة) وهي القضايا التي يحكم
بها الوهم الانساني في امورٍ غير محسوسة كقولنا هذا
ميتٌ وكلُّ ميتٍ جمادٌ ينتج هذا جماد. وتسمى سفسطة.
والغرض من تأليف المغالطة تغليط الخصم ودفعه
والفائدة العظيمة فيها معرفتها للاحتراز عنها *
(والعهدة) ابي ما يعتمد عليه من هذه الصناعات

الخمس (هي البرهان لا غير *) قيل في قوله تعالى
 ادعُ الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم
 بالتي هي أحسن الآية ان الحكمة اشارة الى البرهان
 والموعظة الحسنة الى الخطابة وجادلهم الى المجدل
 فيكون كل من هذه الثلاثة مُعْتَدًا عليه في الدعوة
 الى سبيل الحق لكن بالنسبة الى نفس المستدل العدة
 هي البرهان فقط اذ به يَتَوَصَّل الى تحقيق الحقائق
 وتدقيق الدقائق وبه يَتَوَسَّل الى ادراك الصور
 القدسية والأحكام النبوية ولهذا خصَّ المصنّف العدة
 بالبرهان فقط . (وليكن هذا آخر الرسالة) الاثيرة
 في المنطق * قال جامعة الفقير الى رحمة ربه القدير
 محمود بن حافظ حسن المغنسي " عاملها الله تعالى
 بلطفه الخفي والجلّي وليكن هذا آخر ما اردنا جمعه
 من الشروح والمحاشي اعانةً للطلاب وصيانةً
 للراغبين جعلنا الله تعالى وإياكم من الطالبين

الصادقين وحشرنا وإياكم في زمرة السعداء والصالحين
والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على رسولنا
محمد وآله الطيبين الطاهرين. انتهى

يقول الناظر في هذه الرسالة الفقير إليه تعالى إبراهيم
ابن ناصيف اليازجي اللباني أني قد استعنت الله
عز وجل في تصحيح هذا الكتاب ومقابلته متناً وشرحاً
ولم يكن في يدي منه إلا نسخة قديمة قد تداولتها الأيدي
فعطلت كثيراً من محاسنها الأول وسرت وجوه
فوائدها تحت براقع التحريف والخلل ولم يتيسر لي في
إثناء ذلك الوقوف على نسخة أخرى استعين بها في
المقابلة فاصححت ما بدالي فيها من الخطأ بما اقتضاه
النظر الضعيف وأوضحت بعض ما أشكل منها بما

ظهر لي افتقارها اليه طلباً للتسهيل وزدت عليها
 ضروب ما سوي الشكل الاول مع بعض تفصيل
 تنميماً للفائدة . ذلك مع اخلاص القصد في تجديد
 شارتها وتسديد اشارتها معتمداً في التحرير على ما قررته
 اولو الافهام من الأئمة الأعلام حتى تكون فوائدها
 ميسورة للطالب موثوقاً بها في استحصا المطالب
 ذلك ما يرجي بتوفيق الله جلّ جلاله وإياه نسأل
 جميل الثواب وإيوائنا سرادق الستر في دار المآب *
 وكان الفراغ من طبعها في واسط شهر حزيران
 من سنة ١٨٧٧ للميلاد والحمد لله
 أولاً وآخراً